الدكتور محمد فتح الله الزيادي

تأملات

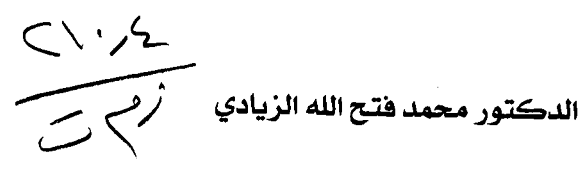
في قضايا المرأة المسلمة



جمعية الدعوة الإسلامية العالمية



في قضايا المرأة المسلمة



الدكتور محمد فتح الله الزيادي

تأملات في قضايا المرأة المسلمة

الطبعة الثانية



جمعية الدعوة الإسلامية العالمية

الطبعـة الثانيـة

1430 ميلادية ـ 2000 افرنجي



منشورات

جمعية الدعوة الإسلامية العالمية


بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمــة

لم تنقطع الدراسات والبحوث العربية والأجنبية التي تتناول قضية المرأة عموماً والمسلمة بوجه خاص، ولو أخذنا الأمر بمنهج إحصائي فسوف نعجب للرقم الكبير الذي تحتله مباحث المرأة والدراسات المتعلقة بها في دائرة الفكر الإسلامي، وهذا يمثل اهتماماً غير طبيعي بأحد النوعين على حساب الآخر وهو في حد ذاته يحتاج إلى وقفات تأملية، وإذا تجاوزنا ذلك فإننا سوف نجد أن هناك عدم اتفاق على نتائج محددة لهذه الدراسات حول القضايا المدروسة في جانب المرأة وربما يكون سبب ذلك اختلاف المنطلقات والاتجاهات وتعدد الثقافات والانتماءات للدارسين، ومن هنا كانت الدراسات حول المرأة وقضاياها متجددة وحيوية ومطلباً ملحاً في مختلف العصور والأزمان، ذلك أن قضايا المرأة

المسلمة بصورة خاصة لم تربط بثوابت وإنما كانت خاضعة لمتغيرات أساسها رؤية الرجل وتكيفه مع عوامل متعددة تحيط به، وهذا منطق الخلل كما أتصور.

إن أي تصور عن المرأة المسلمة لا يأخذ في اعتباره ثلاثة منطلقات لا يعتبر في نظري تصوراً إسلامياً صحيحاً.

الأول: الفهم الصحيح الشمولي لآيات القرآن الكريم.

الثاني: الفهم الصحيح الشمولي للسنة النبوية والأسس التي بني عليها المجتمع النبوي.

الثالث: الوعي الكامل بالمتغيرات العصرية.

من هذه المنطلقات الثلاث يمكن أن نصل إلى ثوابت في نظرتنا إلى المرأة والرجل والمجتمع الإنساني عامة، ومن هذه المنطلقات وحدها يمكن القضاء على الكثير من التصورات الخاطئة التي تعيق نمو المجتمعات الإسلامية المعاصرة وتسبب كثيراً من الأزمات العقدية والدينية والاجتماعية المدمرة.

أنني لا أدعي أنني سأقدم جديداً في هذه الدراسة،

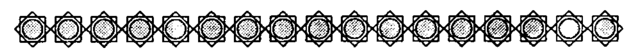
ولذلك فضلت اللجوء إلى تسمية هذه الدراسة بتأملات، لأن مثل هذه التسمية تضفي على الدراسة طابع التصور الشخصي الذي قد يصيب كاتبه وقد يخطىء، فهو متأمل والتأمل عبادة ولذلك فإن منطق الخطأ المقصود بعيد الاحتمال، أما الخطأ العفوي فهو وارد واحتمالاته كبيرة ذلك لأن طبيعة البشر النقص ولكن العبرة بخلوص النية وسلامة المقصد.

أسأل الله العلي القدير أن ينفع بما أقدمه ـ إن كان صحيحاً وصادقاً ـ بناتنا وأبنائنا وأن يكون ذلك عوناً لهم على الوقوف على تصور واضح لنظرة الإسلام إلى هذه القضايا التي تتناولها الدراسة والتي هي كما أتصور قضايا ملحة وآنية.

والله من وراء القصد.

الدكتور محمد فتح الله الزيادي
كلية الدعوة الإسلامية ـ طرابلس

التامل الأول



لِمَ الحديث عن المرأة

تساءلت مرات متعددة ـ كما تساءل غيري ـ عن السر في إفراد المرأة بالدراسة والبحث والتركيز عليها دون الرجل، ليس فقط في فترة زمنية دون أخرى، ولا في بلد دون آخر، ولكن هذه الظاهرة تبدو عامة في مجتمعاتنا الإسلامية وخاصة في عصورها الحديثة، فالمتصفح لمحتويات المكتبة العربية يجد العشرات من المؤلفات التي تتحدث عن قضايا المرأة، ويجد كذلك الآلاف من المقالات والأبحاث التي تمتلىء بها الدوريات العربية متناولة القضايا نفسها، فما مبرر ذلك يا ترى؟ وهل من المنطقي أن تكون هناك دراسات وأبحاث تتناول الرجل لأنه الطرف الثاني في ثنائية النوع الإنساني؟ ألا يعد من الخلل أن تركز الدراسات الاجتماعية على جانب وتهمل جانباً آخراً؟

لكي لا أنطلق من فراغ دعني أعرض أسماء مجموعة من الكتب التي تحمل عنواناً مباشراً بهذه القضية ولنتصور بعد ذلك الكتب التي تناولت هذا الموضوع في ثناياها دون أن تحمل عنواناً مباشراً، والكتب التي اخترتها هي:

الإسلام والمرأة المعاصرة	البهي الخولي.
المرأة بين البيت والمجتمع	البهي الخولي.
المرأة بين الفقه والقانون	د. مصطفى السباعي.
المرأة في القرآن	عباس محمود العقاد.
المرأة في حضارة العرب	محمد جميل بيهم.
حقوق المرأة	أحمد أجابيف.
حقوق المرأة	حسني نصار.
المرأة في التاريخ والشرائع	محمد جميل بيهم.
المرأة العربية	عفيفي عبد اللّه
تحرير المرأة	قاسم أمين.
تطور المرأة عبر التاريخ	باسمة كيال.

وليس هذا الأمر قاصراً في الكتابات العربية فقط ولكنه يشمل أيضاً المؤلفات الأجنبية ومنها:

1 - Middle Eastern Muslim Woman Speak. F. Elizabeth and - B. Bazergan.

2 - Veriations in Religious observance amoung Islamic - Woman (F. Robert and F. Elizabeth).

3 - Woman of - (ElGeria). (G.David).

4 - Woman and Islamic Law in a Non - Muslim State. (I.ARram).

5 - Woman in History from the greeks to the Victorious. (Fadain and L. Martiner).

6 - Woman in the Muslim World. (L .Beck and N. Keddie).

ولسنا في مقام الحصر ولكننا نورد استشهادات فقط لننطلق منها إلى تساؤلات أعتقد أنها منطقية وهي: هل هناك دراسات تناولت الرجل بنفس الدرجة من التركيز والاهتمام؟

هل هناك من درس الرجل عبر التاريخ مثلاً؟ هل هناك مؤلف يتناول الرجل والقانون الإسلامي؟ أو الرجل في العالم الإسلامي؟ أو حقوق الرجل؟ أو تحرير الرجل؟ الخ ذلك من

التساؤلات التي تتبادر إلى ذهن المتأمل والباحث في هذه القضية.

ولا أعتقد أنه سيطول بنا البحث كثيراً عن مبرر هذا الاهتمام، فبعض عناوين هذه المؤلفات ستقودنا حتماً إلى الإجابة، ومن ذلك مثلاً: حقوق المرأة فذلك يعني أن هناك تصوراً بأن المرأة دون الرجل - معتدى على حقوقها - وبالتالي يجب توضيح هذه الحقوق لتتم المطالبة بها، وكذلك تحرير المرأة فهو يعني أن المرأة مستعبدة ولذلك لا بد من توعيتها لتنال حريتها، وكذلك المرأة في العالم الإسلامي فهو قد يعني أن هذه المرأة في هذا العالم تختلف عن غيرها من نساء العالم في أمور جوهرية خارجة عن نطاق الظروف الزمانية والمكانية ولذلك يتوجب توضيح أوضاع هذه المرأة في هذا العالم.

إن هذه العناوين مجتمعة لتوحي بأن المرأة قد تعرضت لظلم وعدوان فقدت معه آدميتها ومقوماتها الحياتية ولذلك تتوالى الدراسات والأبحاث لدفع هذا الظلم الذي يتجدد في كل وقت وفي مختلف الأمكنة، ولعل عدم تعرض الدراسات

والأبحاث لقضايا الرجل وتركيز الحديث حولها ليوحي بأنه ربما يكون هو المتهم بظلم المرأة واغتصاب حقوقها خاصة وأن التاريخ أثبت أنه هو المسيطر على مقدرات الأمور في معظم فترات التاريخ البشري، فهل يا ترى ظلمت المرأة فعلاً حتى استحقت عطف الباحثين والمؤلفين للدفاع عنها؟ وهل كان الرجل فعلاً هو الظالم للمرأة أم أن الشرائع ـ كما يقول البعض ـ قد ظلمت المرأة وأعاقتها عن أخذ نصيبها في مسيرة الحياة البشرية؟

هذان التساؤلان هما مرتكز تأملنا في الفقرة القادمة.

من المسؤول؟

لا بد أن نعترف أولاً بأن المرأة لم تنل مكانتها اللائقة بها كإنسان والتي أرادها الله حيث أصابها الظلم والقهر والتسلط طوال فترات التاريخ الإنساني، وكان ذلك من خلال نظرة المجتمعات المختلفة إليها نظرة دونية أساسها أنها المسؤولة عن كل الرذائل والموبقات والمفاسد التي أصابت البشرية، وكان مبدأ ذلك حين حملت المرأة ظلماً مسؤولية غواية آدم وإخراجه من الجنة، ومنذ ذلك الوقت وهي تعاني من ازدراء

الرجل واستخفافه بدورها رغم اعترافه بضرورتها وأهميتها في حياته، وتحدثنا الروايات التاريخية أن المرأة في شرائع الهندوس كانت محتقرة مهانة حتى أنهم قالوا: (ليس المصير المقرر والريح والموت والجحيم والسم والأفاعي والنار أسوأ من المرأة)[1] واعتبرها أفلاطون في مدينته الفاضلة (ملكاً مشاعاً تنجب النسل لمن يختارها من الرجال وتتسلمه منها الأمة لتتوفر على تربيته فالمثل الأعلى للنساء في المدينة الفاضلة أنهن حظيرة مباحة من الإناث تؤدي وظيفة الولادة كما تؤديها إناث الحيوان)[2]. وكان أرسطو (ينعى على أسبرطة أنها أباحت للمرأة ما لا ينبغي لها من حق الميراث ورخصة الحرية فانتهت بها سياستها النسائية إلى السقوط)[3]، واعتبرت المرأة في المجتمع اليوناني رجساً من عمل الشيطان فحرمت من الثقافة والميراث، وكانت تباع وتشتري في الأسواق، وظلت خاضعة لسلطة الرجل بالكامل يقوم بكل ما يتعلق بها من تصرفات وعقود، ولم تكن المرأة الرومانية

(1) د. مصطفى الشكعة، إسلام بلا مذاهب. ص101 .. ط3.

(2) عباس محمود العقاد (المرأة في القرآن) ص116.

(3) المصدر السابق.

بأحسن حالاً من سابقاتها فقد كانت خاضعة مثل غيرها لسلطة رب الأسرة لا تصرّف لها ولا حرية إلا ما يأذن به رب الأسرة الذي هو الأب أو الزوج، واعتبرت المرأة الرومانية فاقدة لأي نوع من الأهلية والاعتبار كالعبيد والأجانب والسفهاء وحرمت المرأة اليهودية من الميراث إذا كان لها أخ واعتبروها لعنة لأنها في نظرهم هي المسؤولة عن إغواء آدم وإخراجه من الجنة، وكان بعض طرائفهم يعتبرونها في مرتبة الخدم ويعطون لأبيها الحق في بيعها[1]، أما المسيحيون فإن نظرتهم إلى المرأة كانت تقوم على الكراهية والبغض ذلك أنهم كانوا يعتبرونها المسؤولة عن انتشار الفحشاء والرذيلة في المجتمع الروماني ولذلك فإن بعضهم يقول: (إنها مدخل الشيطان إلى نفس الإنسان ناقضة لنواميس الله)[2] ويقول أحد قديسيهم: (إنها شر لا بد منه وآفة مرغوب فيها وخطر على الأسرة والبيت ومحبوبة فتاكة ومصيبة مطلية مموهة)[3] ووصل الأمر

(1) د. مصطفى السباعي (المرأة بين الفقه والقانون) ط2 المكتبة العربية/ حلب ص16.
(2) المصدر السابق.
(3) المصدر السابق.

بالمسيحيين إلى عقد اجتماعات ومؤتمرات للبحث في قضية إنسانية المرأة من عدمها وانتهت مؤتمراتهم إلى اعتبار أنها إنسان خلقت لخدمة الرجل فقط.

وإذا كانت الأمثال هي أصدق تعبير عن ثقافة الشعوب ووعيها فلننظر إلى ما تقوله أمثال بعض الشعوب عن المرأة لنرى مكانتها عندهم، فقد جاء في الأمثال الصينية: (انصت إلى زوجتك ولا تصدقها) وفي الأمثال الروسية: (لا تجد في كل عشر نسوة غير روح واحدة) وفي الأمثال الإسبانية: (احذر المرأة الفاسدة ولا تركن إلى المرأة الفاضلة)، وفي الأمثال الإيطالية: (المهماز للفرس الجواد والفرس الجموح، والعصا للمرأة الصالحة والمرأة الطالحة)(1).

أما المرأة العربية في عصر ما قبل الإسلام فقد كانت تعاني بعض ما تعانيه سابقاتها فهي محرومة من الإرث لأنه كان مقصوراً على من يحمل السيف فقط، قال عمر بن الخطاب رضي الله: (والله إنا كنا في الجاهلية لا نعد للنساء

(1) المصدر السابق/ ص18، 19.

أمراً حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم)[1] ولم يقتصر الأمر على حرمانها من الإرث فقط بل إنهم اعتبروها إرثاً كالمال والعقار وغيره فإذا مات الرجل وكان له من امرأة أخرى كان له الحق في أن يرث زوجة أبيه الميت، وكان العرب يتشاءمون ويتطيرون من ولادة المرأة وفي ذلك يحدثنا القرآن فيقول: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿58﴾ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ﴾[2] وكانوا يخافون أن تلحق الأنثى بهم العار ولذلك كانت تدفن في التراب وهي حية، وفي ذلك يقول القرآن: ﴿أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[3]. ويقول أيضاً: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿8﴾ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿9﴾﴾[4].

أما من حيث الزواج فقد كانت لديهم أنواع سيئة جداً من العلاقات تدل على احتقار المرأة ومهانتها وذلك كنكاح الشغار والاستضباع والخدن وغيرها.

---

(1) رواه البخاري في تفسيره، ومسلم في باب الرضاع.

(2) سورة النحل، الآية: 58 ـ 59.

(3) نفسها الآية السابقة.

(4) سورة التكوير، الآية: 8 ـ 9.

وها هو شاعرهم طفيل الغنوي يعبر عن نظرته إلى المرأة فيقول:

إن النساء كأشجار خلقن لِنا

منه المرار وبعض المر مأكول

وإذا استثنينا مجتمع الرسول ﷺ وبعض الفترات التاريخية التي أعقبته والتي ازدهرت فيها الحضارة الإسلامية فإننا نجد أن المرأة ظلت بين حالين أحدهما أسوأ من الآخر فهي إما محبوسة داخل جدران البيت لا تخرج منه كما يقول القائل إلا مرتين في عمرها مرة إلى بيت زوجها ومرة إلى قبرها، وإما حال أطلقت فيه حريتها واستهين بدورها وأصبحت عبارة عن سلعة مشتهاة تعرض فتنتها على أغلفة الجرائد والمجلات وعلى الجدران في محاولة للفت الأنظار إليها كسلعة معروضة للبيع، أضف إلى ذلك دفعها إلى القيام بأعمال لا تناسبها مما سبب في بعدها عن أداء وظيفتها الأساسية وهي العناية بجيل المستقبل.

هذا هو حال المرأة إذاً في مجتمعات متعددة قديمة وحديثة وهو بلا شك وضع غير طبيعي وخروج عن فطرة الله

التي فطر الناس عليها، هذه الفطرة التي اقتضت أن يتعاون الرجل والمرأة كل بما هيء له على تحقيق خلافة الله في الأرض بتحقيق العمران عليها، واقتضت أيضاً ألا يطغى نوع على الآخر فتتعرقل مسيرة الحياة البشرية، وكل ذلك لم يكن ليحدث لو أن البشر التزموا بتطبيق شريعة الله ولم يحرفوها.

إننا وفي مسيرة تأملنا هذه لا بد وأن نبحث في أسباب هذه النظرة الدونية التي تعرضت لها المرأة في كثير من الأمكنة والأزمان والتي كانت وراء إلحاق الأذى والظلم بها ومن ثم كانت سبباً في أن تكون المرأة هدفاً للكتابة والبحث في مختلف العصور. إن أسباب ذلك ترجع في نظري إلى الأمور التالية:

1 ـ التصورات الدينية الخاطئة لنصوص الكتب المقدسة:

إن النظرة السطحية والمجزأة لما ورد في شرائع الله، وكذلك النقل المحرف واعتماد مرجعية ضعيفة كلها عوامل ساعدت على تكوين صورة خاطئة للكثير من القضايا ذات البعد الديني وخاصة منها قضية المرأة، وإذا كان لنا من مثال على ذلك فإننا لا بد وأن نشير إلى تلك التفسيرات اليهودية

التي تسربت إلى الفكر الديني المسيحي منه والإسلامي، ومن ذلك مثلاً قصة آدم وحواء وما حصل لهما من مخالفة لأمر الله، فالمتأمل لهذه القصة يجد أن ما تردده بعض كتب التفسير من قصة الحية إنما يرجع إلى ما احتواه الأصحاح الثالث من سفر التكوين، والتي أيضاً انتقلت إلى كتب العهد الجديد ولا زالت آثارها الفكرية قائمة إلى يومنا.

فالفهم الخاطىء لنصوص الكتب المقدسة وانتقال هذا الفهم وتداوله على أنه موروث ثقافي ينتمي إلى الدين كل ذلك سبب في إلحاق الضرر بالمرأة ابتداء من حرمانها من الميراث إلى تزويجها دون إذنها إلى حبسها في البيوت بحجة أنها عورة الخ ذلك من الأحكام والتصرفات التي عوملت بها المرأة في مختلف فترات التاريخ، ومن أقرب الأمثلة عندنا ذلك الفهم الجزئي الخاطىء لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[1] ذلك الخطاب القرآني الذي تختص به أمهات المؤمنين والذي ينظم زيارة بيوت النبي ويوضح آدابها، فلقد فهمت الآية على أنها خطاب يعم جميع النساء وبذلك سجنت

(1) سورة الأحزاب، الآية: 33.

المرأة في البيوت في عهود مختلفة متناسين قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾[1] فعلام يكون الأمر بغض البصر إذا كانت المرأة خارج دائرة النظر، إن مثل هذا الفهم الذي تخالفه أيضاً سنة الرسول ﷺ قد ألحق الكثير من الأذى بالمرأة حين حرمها من ممارسة حقوقها، وألحق الأذى الكثير أيضاً بالمجتمع الذي شل فعاليته بإخراج نصفه من دائرة الحركة الحياتية، ولقد ظهرت سلبيات هذه الأفهام الخاطئة ونتائجها السيئة بكثرة في مجتمعاتنا وهي لا تخص المرأة وحدها وإنما تلحق مختلف جوانب الحياة البشرية، والأمثلة كثيرة لمن أراد أن يبحث ولا يسمح لنا المجال لذكر المزيد.

2 ـ طبيعة المرأة البيولوجية:

خلق الله الأنثى عموماً بصفات وتركيبات تختلف عن التي خلق عليها الذكر وذلك لأن الخالق سبحانه وتعالى قد هيأ لكل منهما وظيفة مختلفة تناسب خلقتها، وأهم ما تتميز به المرأة أنها عموماً ـ ودون نظر إلى شواذ ـ ضعيفة البنية

(1) سورة النور، الآية: 30.

والإرادة ليست لها قدرة على التحمل كما هو الحال عند الرجل، وربما كان ذلك بسبب ما تتعرض له من الأمراض الدورية التي تصاحب وظيفتها النوعية، فهذه الأمراض تضعف من بنيتها وتستنزف قواها وليس كذلك الرجل[1].

وإلى جانب ذلك فإن طبيعة المرأة محكومة بمجموعة غرائز تساهم في فتح المجال لسيطرة الرجل عليها، ومن ذلك غرائز الحنان والأمومة فهي في سبيل المحافظة على أمومتها تتخلى عن كل حق وتترك كل نصيب وهي بدافع الحنان والعطف تتأثر بأي تيار، إن هذه الصفات الطبيعية جعلت المرأة مخلوقاً ضعيفاً أمام الرجل الذي استحوذ على كل شيء وقرر حيالها ما يريد مستنداً إلى قوانين اجتماعية وأعراف سائدة ترى في المرأة جنساً خلق لخدمة الرجل استمتاعاً أو إنجاباً أو عملاً بيتياً، وفي ظل هذه النظرة ظلمت المرأة واضطهدت وأصبحت موضوعاً يستهوي الباحثين للدفاع عنه والكتابة حوله.

(1) المزيد من الاطلاع على الفوارق بين الجنسين أنظر ذلك التحليل الجميل الذي كتبه العقاد في كتابه (المرأة في القرآن).

3 ـ التيارات الفكرية الوافدة:

حين ابتعد المسلمون عن تطبيق روح الإسلام وانحدر المجتمع الإسلامي إلى عصور الانحلال والتفكك وسقط فريسة الاستعمار الغربي، كان ذلك فرصة لدخول الأفكار التشكيكية الوافدة التي استهدفت بالدرجة الأولى الفكر الديني الإسلامي حين قدمت المفاهيم الإسلامية في قالب ـ عصري ـ تتمثل في التشكيك في مختلف قضايا الفكر الإسلامي حيث كان الاستشراق والتبشير المحرك الرئيسي لمثل هذه التشويهات الفكرية.

وكان موضوع المرأة أحد الجوانب التي تعرضت للدرس والتشويه حيث انطلقت دعوات تنعي على المرأة المسلمة وضعها الاجتماعي المعاصر الذي حرمها من مزاولة حياتها بحرية كما هو الحال عند المرأة الأوروبية، وكانت مواضيع الحجاب، تعدد الزوجات، الشهادة، الميراث، قوامة الرجل، مشاركة المرأة في العمل والإنتاج، حق التعليم، حق الاختلاط الخ ذلك كانت هذه المواضيع المنافذ التي سارت عليها خطط التشكيك الاستشراقي معتمدة في ذلك على ثقافة

دينية أساسها ثقافة عصور الفرق التي أدخلت في الإسلام ما ليس منه، وغاضة الطرف عن نصوص القرآن الكريم وسنة رسول الله ﷺ الصحيحة.

إن مثل هذه الدعوات الفكرية المضللة عملت عملها في المجتمع الإسلامي فألحقت بالمرأة المسلمة الأذى حيث زينت لها ما ليس من شريعتها وجعلتها تلاحق ما آلت إليه المرأة الأوروبية من وضع أبعدها عن وظائفها الفعالة في المجتمع، ونتيجة لهذه الدعوات انطلق الباحثون والمفكرون يتناولون قضية المرأة إما تأييداً لهذه الآراء الوافدة أو مناقشة لها ورداً عليها.

هذه إذاً وجهة نظري حول إفراد المرأة بالكتابة والتأليف وجعلها محور قضية فكرية لا مبرر لها حيث كان الأولى أن تكون المعالجات الفكرية المنصبة على الرجل والمرأة على حد سواء وعلاقة كل منهما بالآخر وكيفية توجيههما للتعاون من أجل إقامة مجتمع إنساني سعيد، وفي مثل هذا المعنى يقول المفكر الإسلامي مالك بن نبي: (ليست مشكلة المرأة شيئاً نبحثه منفرداً عن مشكلة الرجل، فهما يشكلان في

حقيقتهما مشكلة واحدة هي مشكلة الفرد في المجتمع. وإنه ليجدر بنا بادىء الأمر أن نستبعد من دائرة بحثنا تلك الأقاويل التي يقولها بدافع من عواطفهم أولئك الذين نصبوا من أنفسهم ذادة عن حقوق المرأة من كتاب الشرق أو الغرب. وليس بمجد أن نعقد مقارنة بين الرجل والمرأة، ثم نخرج منها بنتائج كمية تشير إلى قيمة المرأة في المجتمع، وأنها أكبر أو أصغر من قيمة الرجل أو تساويها، فليست هذه الأحكام إلا افتئاتاً على حقيقة الأمر، ومحض افتراء. ولسنا نرى في الأقاويل التي تقولها على حقوق المرأة أدعياء تحريرها، أو الذين يطالبون بإبعادها من المجتمع إلا تعبيراً عن نزعات جنسية لا شعورية)[1].

القضية في منظور إسلامي

جاء الخطاب القرآني عاماً يتناول كلا من الرجل والمرأة ولم يميز أحدهما عن الآخر إلا حين إيقاع التكاليف وإيضاح الواجبات فطبيعة كل منهما تقتضي أن تختلف واجباتهما في

(1) مالك بن نبي: شروط النهضة/ دار الفكر/ دمشق 1979، ص114.

بعض الأمور ولذلك كان التميز في الخطاب، وكذلك ميزت المرأة بالحديث في القرآن حين تمت معالجة أخطاء البشرية في النظر إلى المرأة ومعاملتها، وفي ما عدا ذلك كانت توجيهات القرآن وأوامره متجهة إلى الجنسين ومنها:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾[1] ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ﴾[2].

﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ﴾[3]. ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾[4].

هذا هو الخطاب القرآني الذي لا يميز بين النوعين لا في

---

(1) سورة الحجرات، الآية: 13.

(2) سورة آل عمران، الآية: 195.

(3) سورة النحل، الآية: 97.

(4) سورة الأحزاب، الآية: 35.

أصل الخلقة ولا في التكاليف التي يتساوى فيها كل منهما، لأن ذلك هو المنطق الطبيعي وهو فطرة الله التي فطر الناس عليها، أما حين يقتضي الحال التفرقة نظراً لاختلاف الطبيعة والتكوين فإن آيات القرآن تخاطب كلا على حدة ومن ذلك مثلاً: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾[1] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾[2]. ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾[3]. ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ﴾[4] ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾[5] ﴿أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾[6].

وإلى جانب ذلك أفرد القرآن المرأة بالذكر حين وجه الآخرين إلى إصلاح نظرتهم إليها وإحسان معاملتها بعد أن

(1) سورة النساء، الآية: 3.
(2) سورة النساء، الآية: 19.
(3) سورة النساء، الآية: 32.
(4) سورة النور، الآية: 60.
(5) سورة النساء، الآية: 15.
(6) سورة النور، الآية: 31.

ساءت معاملتها في عصور ما قبل الإسلام، واقتضى التوجيه القرآني إصلاح حالها في الأمور التالية:

1 ـ رفع التوهم السائد عن البعض بمسؤوليتها عن غواية آدم وخروجه من الجنة وهو الأمر الذي كان سبباً في إذلال المرأة من قبل أتباع بعض الشرائع، انظر إلى آيات القرآن الكريم وهي تؤكد أن ما وقع لآدم لم يكن بسبب حواء وإنما كان بسببهما معاً: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾(1) ويقول: ﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَـٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾(2) ويقول: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَـٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾(3) وهكذا فإن هذه الآية تخفف من ثقل المسؤولية التي حملت بها المرأة وحدها حيث تشرك معها الرجل بل إن بعض الآيات تحمله وحده المسؤولية حيث يقول القرآن الكريم: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾(4).

2 ـ حرم القرآن على المسلمين احتقار المرأة والنظر إليها

(1) سورة الأعراف، الآية: 23.
(2) سورة الأعراف، الآية: 20.
(3) سورة البقرة، الآية: 36.
(4) سورة طه، الآية: 121.

على أنها مجلبة للعار محطمة للشرف، وهي النظرة التي كانت سبباً في التشاؤم من ولادتها والاستبشار بولادة الذكر، يقول تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾[1] وفي هذا الصدد وضح القرآن أن قضية الخلق هي لله لا دخل لبشر فيها ولذلك فلا مسوغ للاستبشار بجنس والتشاؤم من آخر فالله قادر على أن يهب كليهما أو أحدهما أو أن يمنع الاثنين، يقول تعالى: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ﴾[2] ولعله من البديهي أن يشنّع القرآن بتلك العقلية التي كانت تقتل البنات خوفاً من الفقر والعار، يقول القرآن الكريم: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ * بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ﴾[3] ويقول أيضاً: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[4].

(1) سورة النحل، الآية: 58.
(2) سورة الشورى، الآية: 49 ـ 50.
(3) سورة التكوير، الآية: 8 ـ 9.
(4) سورة الأنعام، الآية: 140.

3 ـ فرض لها نصيباً في الميراث مساوياً لما كلفت به من مهام وأعباء مالية، وبين حالاتها في الميراث تماماً مثل ما بين حالات ميراث الرجل فقال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾[1].

4 ـ أكد على الأولاد احترامها وتقديرها ورعايتها كما أكد على احترام ورعاية الأب بل خصها بقدر زائد من ذلك نتيجة ما تتحمله من مشاق وآلام الحمل والولادة والإرضاع والرعاية وفي ذلك يقول االكريم: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾[2] وليس في هذه الميزة التي خصها الله بها إنقاص من قيمة الرجل أو تصغير لشأنه وإنما هو العدل الإلهي الذي يقتضي تفضيل نوع على نوع في أشياء خاصة ومقابل تكليفات معينة.

ونالت المرأة أيضاً في تشريع القرآن أكبر احترام وتقدير وذلك حين نص الله على وجوب إرضائها وإرضاء الأب وقرن

(1) سورة الإسراء، الآية: 11.

(2) سورة الأحقاف، الآية: 14.

ذلك برضاه سبحانه وتعالى، وفي ذلك يقول: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾(1).

5 ـ أمر الإسلام بأن تتصرف المرأة بمالها بحرية كاملة دون تدخل من أحد، وليس عليها في ذلك قيود إلا إذا كانت في وضع صحي لا يسمح لها بذلك، وهو حكم يسري على الرجل أيضاً، وهذا الأمر يقتضيه مبدأ المساواة، فكما للرجل حق التصرف في ماله فلها حق التصرف في مالها أيضاً ابتداء بمهرها وإرثها وكامل ما تتحصل عليه، يقول القرآن الكريم: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾(2).

هذه هي آيات القرآن الكريم في تناولها لقضية المرأة ليس تخصيصاً لها في الحديث عن الرجل، وإنما هو تحرير لها مما لحق بها من مظالم، ورد اعتبار لها كإنسان خلقه الله

(1) سورة الإسراء، الآية: 23.
(2) سورة النساء، الآية: 20.

يستحق الاحترام والتقدير، وإلى جانب ذلك توضيح لدورها في الحياة البشرية بإرشادها إلى التكاليف المنوطة بها وإلى ما يتطلبه وجودها في المجتمع الإنساني تماماً كما بينت حقوق الرجل وواجباته وهو كمال العدل الإلهي الذي جسدته الشريعة الإسلامية الخاتمة.

التأمل الثاني

في المســاواة

مبرر المساواة:

مطالبة المرأة بالمساواة مع الرجل والإلحاح عليها دعوة غربية النشأة[1] حركتها دوافع متعددة أهمها حركة التحرر من كثير من السلطات الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي سادت أوروبا في بعض الأوقات، وكذلك حركها شعور المرأةَ الأوروبيةَ بالامتهان والإذلال نتيجة سيطرة بعض المفاهيم الدينية المحرفة، وساهم في تأجيج هذه الحركة أيضاً بعض المفاهيم الماركسية التي وجدت منفذاً لها عبر مطالبة المرأة بمساواتها مع الرجل في ميادين العلم والإنتاج، وفي مثل هذا يقول انجلز: (إن تحرير المرأةَ ومساواةَ وضعها

(1) انظر/ روجيه غارودي/ في سبيل ارتقاء المرأة/ دار الآداب.

بالرجل كان وسيبقى مستحيلاً طالما أن المرأة ستبقى مقصاة عن العمل الاجتماعي المنتج وأنه ينبغي أن تقتصر على العمل المنزلي الخاص. ولكي يصبح تحرر المرأة قابلاً للتحقيق يقتضي أولاً أن تتمكن المرأة من الإسهام في الإنتاج على أوسع مستوى اجتماعي وأن لا يشغلها العمل المنزلي بعد الآن إلا لدرجة ضئيلة)[1].

وتحت وطأة الدوافع السابقة سارت هذه الحركة واتسعت يوماً بعد آخر وصار لها أنصار يدافعون عنها ويطلبون كل يوم مزيداً من المهام الجديدة للمرأة لكي تتمكن من المساواة مع الرجل، وتأسست لهذه الأغراض جمعيات واتحادات نسائية ليس لها مبرر إلا تحقيق هذه المساواة، ولعمري لقد تحققت المساواة بل وحصلت المرأة في بعض مجتمعات العالم على ما هو أبعد من المساواة حتى أننا أصبحنا قاب قوسين أو أدنى من مطالبة الرجل المساواة مع المرأة وتأسيس اتحادات وجمعيات رجالية لتحقيق مثل هذا المطلب.

(1) المصدر السابق/ ص103.

وإذا تأملنا منطلق المساواة التي ينادي بها البعض لوجدناه جدلياً صرفاً أساسه النظرة إلى الجنسين بعين الافتراض دون الواقع، فإذا كان كل من الرجل والمرأة بشراً فإن ذلك يقتضي تساويهما في الحقوق والواجبات، فالعدل مهما كان نوعه ـ يجب أن يحظى بممارسة الرجل والمرأة في السياسة والحكم والقضاء والدفاع والصناعة والتمثيل الدبلوماسي الخ، والأمور البيتية يجب أن تمارس شراكة من طهي وغسل وتربية وغير ذلك، وهكذا يستمر المبدأ العقلي في رصد كل الأمور الحياتية فلا يجد حرجاً في أن تمارس كل الأعمال من قبل الرجل والمرأة على حد سواء، حتى ظن البعض أننا حين نسمح بتعدد الزوجات لا بد وأن نسمح أيضاً بتعدد الأزواج لأن مثل هذا الحق إذا أعطى للرجل فإن مبدأ التساوي يقتضي منحه للمرأة أيضاً، هذا هو ما يقود إليه النظر العقلي المجرد، وأنا أقول إن هذا المنهج قد يوقعنا في مطب نصل معه إلى أننا كما نطالب المرأة بالحمل والإنجاب والإرضاع فإنه لا مبرر لانفراد المرأة بمثل هذه الأعمال بل يجب أن يكون للرجل فيها نصيب أيضاً وهو المحال بعينه الذي منه يكون الانطلاق إلى أن المرأة والرجل مخلوقان متساويان في صفات كثيرة

تتعلق بالمعاملة البشرية لكل منهما، ومختلفان في صفات أخرى تتطلبها دور كل منهما في الحياة الإنسانية، ذلك الدور الذي يكمل كل منه الآخر ليقدم في النهاية السعادة التي تحقق مبدأ خلافة الإنسان لله في الأرض، فإذا قصر أحدهما في واجباته أو ترك أحدهما واجبه للآخر فإن ذلك يعني اختلاف مسيرة الحياة الإنسانية وفساد النوع البشري.

إن صرخة المساواة الحقيقية التي تتحقق معها سعادة البشرية والتي تصحح خلل الإنسانية السابقة في تقدير دور كل من الجنسين ـ هي تلك الصرخة التي انطلقت من القرآن الكريم على لسان محمد ﷺ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[1]. هذه هي المساواة الإلهية المؤمن من ولي المؤمنة وهي وليته، ومعنى الولاية النصرة، فالمؤمن والمؤمنة يتناصران ويتعاونان دون أن يطغى أحدهما على الآخر ودون أن يطمع أحدهما في القيام بدور الآخر، فيتآزران على إقامة

(1) سورة التوبة، الآية: 71.

المعروف الذي هو السعادة الاجتماعية ويتآزران أيضاً على إبطال المنكر الذي هو الشقاء الاجتماعي ومع ذلك لا يتخلفان عن ممارسة شعائرهما الدينية، هذه هي المساواة التي تحشدها آيات القرآن الكريم في مواضع أخرى كثيرة منها: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾[1].

﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾[2]، ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ﴾[3]، ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ﴾[4].

هذه هي المساواة الحقيقية التي تنطلق من العقل ومن الواقع معاً والتي تنتهي عند بداية التكاليف الحياتية التي أنيطت بالجنسين، إذ أن تساويهما في التكاليف يعتبر ظلماً لهما

(1) سورة النساء، الآية: 124.
(2) سورة النحل، الآية: 97.
(3) سورة النساء، الآية: 32.
(4) سورة آل عمران، الآية: 195.

لاختلاف تكوينهما وخلقتهما، فالمرأة خلقها الله لأعمال تتناسب مع غرائزها وطبائعها وقوتها وما أودع الله فيها من قدرات، والرجل كذلك، وتكليف أحدهما بعمل الآخر إما أن يكون من قبيل التكليف بالمستحيل وإما أن يكون من قبيل التكليف بعمل على حساب آخر وهذا بدوره يؤدي إلى إحداث خلل يصيب المجتمع عامة كما هو الحال في المجتمع الأوروبي الذي اندفعت فيه المرأة تحت دافع المساواة إلى ممارسة كل الأعمال التي يمارسها الرجل وكان ذلك على حساب وظيفتها النوعية مما سبب أضراراً اجتماعية كبيرة أهمها الزهد في الزواج إما إعراض عنه كلية وإما فتور في الروابط بين الرجل والمرأة، ونتج عنه أيضاً تشرد وضياع للأولاد، وانتشار للرذيلة وشعور بالحرمان من لذة العطف والحنان والترابط والإلفة نتيجة ضغط الحياة اليومية.

ولا يحسبن أحد أننا نقصد أن المرأة خلقت لتمارس أعمال البيت فقط دون أن تشارك أخاها الرجل في ميادين العمل والإنتاج، إن ذلك ليس من العدل في شيء لأنه يلحق الضرر بالمجتمع ـ خاصة النامي منه ـ الذي يحتاج إلى جهود

الجميع رجالاً ونساء وتقاعس أحدهما عن المساهمة بدوره يؤدي إلى التأخر ويثقل كاهل الرجل بواجبات كثيرة قد لا يستطيع الوفاء بها، ولكن يجب أن نعلم أن الذي نقصده هو أن عمل المرأة إلى جانب الرجل يجب أن يخضع لشروط أهمها أن يكون مناسباً لطبيعتها وظروفها وثانياً لا ينسيها وظيفتها النوعية المتمثلة في الإنجاب والإرضاع والتربية وثالثاً أن يكون محاطاً بالاحترام والوقار والمسؤولية.

وليست هذه الشروط خروجاً على مبدأ المساواة وإنما هي تحقيق له، ذلك أن للمرأة وظيفة أساسية هي المحافظة على النوع الإنساني وإعداد جيل المستقبل ورعايته، هذه المهمة العظيمة التي لا يستطيع أحد أن ينوب عنها فيها لا على مستوى الأفراد ولا على مستوى المؤسسات لأن الله أودع فيها من الصفات الغريزية ما لا يمكن توفيره صناعياً، وحين حاول المجتمع الأوروبي تناسي هذه الوظيفة وإهمالها وقع في الكارثة التي أتت على البيت والأولاد، هذه الكارثة التي عبر عنها غوستاف لوبون بقوله: (باسم مذهب المساواة قامت المرأة تطلب المساواة بالرجل في الحقوق وفي التربية،

وقد نسيت ما بين النوعين من الفروق العظيمة في القوة العاقلة. وهي إذا فازت بمطلبها جعلت الأوروبي رجلاً من الرّحل لا يعرف له بيتاً يؤويه ولا عائلة يسكن إليها)[1].

وللمرأة أيضاً وظيفة أخرى أقل أهمية من وظيفتها الأولى وهي المشاركة في بناء المجتمع الإنساني بما تستطيع القيام به من وظائف تناسبها، وحين تقوم المرأة بوظيفتها الأساسية وتشارك بما تستطيع القيام به من وظائف ثانوية فإنها ستفوق الرجل حتماً بما ستناله من سعادة شخصية تغمرها بأداء دورها الأنثوي الذي لا يمكن تعويضه بدور آخر، وستنال أيضاً تقدير مجتمعها ورضاء ربها، ومن ذلك مثلاً ما خصها به القرآن الكريم حين حديثه عن الوالدين حيث يقول: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾[2]. ولا شك أن هذه الإشارة لدور الأم لدليل على عظم مكانتها وتفوقها على الرجل في تحمل كثير من الصعاب والأخطار التي لا يتعرض لها الرجل، ومثل هذا

(1) د. مصطفى السباعي/ المرأة بين الفقه والقانون/ نقلاً عن غوستاف لوبون/ سر تطور الأمم.

(2) سورة الأحقاف، الآية: 14.

الاهتمام والتفضيل نجده أيضاً على لسان الرسول الكريم ﷺ حين جاءه أحد الصحابة سائلاً: (من أحق الناس بحسن صحابتي يا رسول الله؟ «**قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أمك، قال ثم من؟ قال أبوك**»)[1].

وأخيراً فإن منطق المساواة إذا كان إنسانياً هدفه تقدير مكانة المرأة واحترام آدميتها ودورها فقد بينا موقف القرآن منه وتأكيده عليه، وإذا كان منطق المساواة اقتصادياً مبعثه زيادة القوة العاملة من أجل الوصول إلى التقدم فإن ذلك أيضاً مقبول وضروري شريطة ألا يطغى على الجانب الاجتماعي الذي هو أيضاً ضروري ومهم وأي خلل فيه سيعود بالضرر على جميع جوانب الحياة والاقتصادي منها بوجه خاص.

(1) رواه مسلم.

التأمل الثالث

في الحجـاب

معنى الحجاب:

الحجاب في اللغة المنع، وهو يأتي على معنيين منع كلي بحيث لا تتأتى معه رؤية سواء كان الحجاب معنوياً كقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[1]. أو كان مادياً كما هو الحال حين يوضع ساتر بين طرفين يمنع فيه أحدهما عن رؤية الآخر منعاً كلياً، وقد يكون منعاً جزئياً وهو ما يخفي فيه جزء من الجسم دون آخر كما هو الحال في إطلاق لفظ الحجاب ـ في زمننا ـ على لباس الستر والحشمة الذي ترتديه النساء، وقد ورد لفظ الحجاب في القرآن في ثمانية مواضع هي: [الآية 46 من سورة الأعراف، الآية 53 من سورة

(1) سورة المطففين، الآية: 15.

الأحزاب، الآية 32 من سورة ص، الآية 5 من سورة فصلت، الآية 51 من سورة الشورى، الآية: 45 من سورة الإسراء، الآية 17 من سورة مريم، الآية 15 من سورة المطففين]، وفي كل هذه الآيات يمكن حمل المعنى المراد على الحجب الكلي وليس على الحجب الجزئي المراد اليوم. وفي الآيات الثمان آيتان فقط لهما علاقة بالمرأة إحداهما تتحدث عن التعامل مع زوجات الرسول ﷺ (أمهات المؤمنين) حيث تقول: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَـٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍۚ﴾[1] والأخرى تتحدث عن السيدة مريم حيث تقول: ﴿فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾[2].

وفي تصوري إن استخدام مصطلح الحجاب للدلالة على نوع معين من اللباس أو هيئة معينة منه ليس بصحيح فالقرآن لم يتناوله من هذه الزاوية ولم يستعمله في اللباس مطلقاً بل استخدمه في منع الرؤية، يضاف إلى ذلك أن الحجاب الكلي إذا استخدم في الدلالة على اللباس الذي يغطي كل الجسم

(1) سورة الأحزاب، الآية: 53.
(2) سورة مريم، الآية: 17.

فإنه يمنع الإنسان من مزاولة أعماله ووظائفه الحياتية ويتعارض أيضاً مع الأمر بغض البصر الوارد في القرآن إذ لا يتأتى غض البصر مع انعدام الجسم المراد غض البصر عنه، وهذه المعاني كانت واردة لدى المسلمين في بعض فترات التاريخ الإسلامي الذين أدركوا أن معنى الحجاب الحقيقي إنما هو المنع الكلي ولكنهم أخطأوا وخالفوا القرآن حين طبقوه على المرأة وأجبروها على البقاء في البيت لا تخرج منه إلا حين تتزوج أو حين تموت.

من هنا فإني أعتقد أن إطلاق لفظ الحجاب على اللباس بأي شكل كان فيه مغالطة لغوية إذ لو كان ذلك كذلك فإن ما يرتديه الرجل أيضاً يسمى حجاباً، واللباس بأي شكل كان هو حجاب سواء غطى الجزء المأمور بتغطيته أو ما دونه، ولكن هذا ليس بصحيح فالحجاب هو المانع للالتقاء والمحجوب هو الذي لا يرى مطلقاً، أما اللباس الذي نطلق عليه اليوم خطأ لفظ الحجاب فالأولى أن نقول الزي المحتشم أو اللباس الساتر أو زي العفة إلى غير ذلك من المصطلحات التي تليق به ولا تؤدي إلى خلط المفاهيم وقلب المصطلحات. إلا إذا

كان إطلاقنا لفظ الحجاب من قبيل أن يحجب المرأة من إظهار عورتها التي أمرها الله بإخفائها ويحجب زينتها التي أمر الله بعدم إبدائها فعند ذلك يمكن أن يقبل هذا المصطلح على أنه معنى اصطلاحي وليس لغوياً كما هو الحال عند تعريف الفقهاء له.

1 ـ **مفاهيم خاطئة:** وإذا كنا بصدد تصحيح المفاهيم لغوية كانت أو ذات علاقة بالمعاني فإننا يجب أن نؤكد على أن اللباس الساتر ليس نظاماً إسلامياً وإنما هو أمر سابق على الإسلام دعت إليه جميع الشرائع وذوي العقول السليمة في مختلف العصور، وحين جاء الإسلام أكد عليه وأوجبه شأنه شأن الكثير من المكرمات والآداب العامة التي تنظم العلاقة الطاهرة الشريفة بين أفراد المجتمع ذكوراً كانوا أو إناثاً، وتخبرنا النصوص الدينية أن المرأة كانت ترتدي ما يشبه حجاب اليوم ومن ذلك ما ورد مثلاً في الإصحاح الرابع والعشرين من سفر التكوين (عن رفقة أنها رفعت عينيها فرأت إسحاق فنزلت عن الجمل وقالت للعبد: من هذا الرجل الماشي في الحقل للقائي؟ فقال العبد: هو سيدي. فأخذت

الرقع وتغطت) وفي الإصحاح الثامن والثلاثين من سفر التكوين أيضاً أن تامار: (مضت وقعدت في بيت أبيها. . . ولما طال الزمان. . خلعت عنها ثياب ترملها وتغطت ببرقع وتلففت) وفي الإصحاح الثالث من سفر اشعيا (أن الله سيعاقب بنات صهيون على تبرجهن والمباهات برنين خلاخيلهن بأن: ينزع عنهن زينة الخلاخيل والضفائر والأهلة والحلق والأساور والبراقع والعصائب)[1]. وهكذا فإن الحجاب أو الزي الساتر كان أمراً معروفاً وشائعاً لدى الكثير من الأمم والشعوب ولكن استخدامه هو الذي اختلف من مكان إلى آخر فالبعض غالي فيه حتى جعله سيفاً مسلطاً على المرأة يمنعها من كل ما أحل الله لها، وتساهل بعضهم في تسخيره وتطويعه لهذا المفهوم وحين جاء الإسلام لم يؤكد ولم يلزم بلباس معين أو هيئة خاصة وإنما أكد على معنى الستر والطهر والعفاف والعلاقة البريئة الشريفة التي تلتزم بما أحل الله وتبتعد عمّا حرم الله.

ولعلنا في هذا المقام نشير إلى خطأ من يقول (الزي الإسلامي) إن ذلك غير صحيح على الإطلاق فلا يوجد زي

(1) العقاد المرأة في القرآن ص62، 63.

معين في الإسلام. وإضفاء لفظ الإسلام على زي واحد يحشر الإسلام في شكل معين أو في قالب يجعل من يخالفه يفقد لفظ الإسلام وهو أمر لم يقل به أحد، ثم ماذا لو أكدنا على زي معين بأنه الزي الإسلامي ثم وجدنا بعض من يلبسونه يمارسون سلوكاً غير إسلامي ـ والأمثلة من واقع الحياة كثيرة لمن أراد أن يتأمل ـ أليس هذا بالضرورة سلوكاً مؤثراً في حركة الدعوة الإسلامية، وسلوكاً منفراً يساهم في تشويه صورة الإسلام خاصة حين يقدم الإسلام من خلال تصرفات وسلوكيات المسلمين كما يفعل الغربيون الآن.

إن الصحيح كما يبدو لي أن كل ما يحقق الستر فهو إسلامي وكل ما يمكّن من تحقيق الفضيلة فهو إسلامي، وكل ما يقرّب من تنفيذ آيات القرآن فهو إسلامي وليس هذا بالضرورة مرتبطاً بزي معين أو بشكل دون آخر، كما أن هذا ليس بالضرورة أن يكون موحداً بين جميع الناس فالذي يحقق ذلك أشكال متعددة من الأزياء قد تتدخل الأصالة والأعراف والتقاليد في رسمها وهذه بالطبع تختلف من شعب إلى آخر وإن كانت تجمعهم شريعة واحدة.

2 ـ **ومن الخطأ الشائع أيضاً بين الكثيرين**: أن الحجاب أمر شرع لصيانة المرأة من عبث العابثين وحفظاً لها من نظرات طائشة تصيب حياتها وعفتها ومن ذلك مثلاً ما يقوله أحد الكتاب: (وقد شرعه الإسلام تكريماً للمرأة وصيانة لعرضها وبعداً عن تعرض المنافقين والمفسدين وأذى الخلعاء والرقعاء)[1] وهذا فيما يبدو من الأخطاء الفكرية الشائعة فالستر بأي شكل يتحقق أمر مطالب به كل من الرجل والمرأة على السواء وحين يأمر به الإسلام لا يعني ذلك أنه لصيانة المرأة وحفظها وإنما يعني أنه لحفظ وصيانة المجتمع الذي تكون المرأة فيه ركيزة أساسية، فتشريعه وقاية للآداب العامة والأخلاق الكريمة، وإبعاد للمجتمع من الرذيلة والكوارث الأخلاقية المدمرة وتوجيه للأفراد إلى الاهتمام بعظائم الأمور دون صغائرها، وهذه بالضرورة فوائد اجتماعية تطال المرأة والرجل ويخاطب كل منهما بالالتزام بها وتنفيذها: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾[2].

---

(1) محاضرات في الثقافة الإسلامية ص144 وانظر أيضاً أحكام المرأة في الفقه الإسلامي/ أحمد الكردي.

(2) سورة الأعراف، الآية: 26.

فاللباس شرعه الله لدرء ما ينتج عن كشف العورة من فساد فهو إذاً مزيل للعري المؤدي إلى الحيوانية ولذلك فإن ارتداء اللباس بقصد إزالة العري هو مظهر يؤدي إلى التقوى التي بدورها تؤدي إلى السعادة الدنيوية والآخروية، وإضافة إلى ذلك فإنه يعتبر مظهراً حضارياً وإنسانياً تفرد به الإنسان عن غيره من المخلوقات الأخرى فالابتعاد عنه يؤدي إلى الدخول في مجتمعات حيوانية لا تليق بطبيعة الإنسان، وإذا كان هذا هو مفهوم الستر فكيف يقال إنه شرع لصيانة المرأة. . إن صيانتها لا تكتمل إطلاقاً إلا بصيانة الرجل وصيانتهما معاً تكتمل بصيانة المجتمع ووقايته من كثير من الأمراض والشرور.

3 ـ **يعتقد الكثيرون** أن اللباس يحقق وحدهُ الحشمة والعفاف فمتى ارتدى الإنسان ملابس فضفاضة كان ذلك كفيلاً بحفظ سلوكه وممارسته وإظهاره في صورة الإنسان المحترم الوقور، ولكن الحقيقة هي أن اللباس لا يحقق ذلك وحده بل قد يكون اللباس وسيلة من وسائل الفتنة والإغراء حتى ولو كان فضفاضاً والأمثلة كثيرة في المجتمعات المختلفة على تفنن المرأة في ارتداء ملابسها وإظهارها

بالصورة المغرية، ولذلك فإن القضية في نظري ترتد إلى مقومين مهمين:

اللباس والإيمان والثاني أساس ورئيس والأول نتيجة منطقية للثاني فمتى ما عمر قلب الإنسان امرأة كان أو رجلاً بالإيمان وكانت تربيته إسلامية صحيحة كان ذلك وسيلة لحمله على البحث عن كل ما هو ساتر جسمي أو نفسي أو اجتماعي وعندها يحقق اللباس المحتشم وظيفته في تحقيق التوازن الأخلاقي بإبعاد الإنسان عن مواقف الإثارة، أما حين يضعف الإيمان في قلب الإنسان وتختل المقاييس التربوية الإسلامية الصحيحة في المجتمع فعند ذلك يفقد اللباس وظيفته وتمهد الطريق لتحقق الفتنة والإغراء بوسائل مختلفة لا ينفع اللباس مهما كان ساتراً في إيقافها، وقد يحصل ذلك بالتكسر في الكلام وبالانحراف في السير وبالنظر وبغير ذلك من الوسائل، ومن هنا فإن المرء يعتقد أن مفهوم الحجاب الحقيقي يكون اللباس جزءاً منه وليس كله وهذا هو بالضبط ما يؤكد عليه القرآن في الآيات التي نظمت العلاقة بين المرأة والرجل والتي سنتناولها في صفحات قادمة.

ومن أطرف وألطف ما قرأت حول ربط اللباس بالحجاب وعلاقة ذلك بالنظرة إلى المرأة قول المفكر المسلم مالك بن نبي أن ذلك يرجع إلى نظرة جنسية صرفة حيث يقول: (ولسنا نرى في الأقاويل التي تقولها على حقوق المرأة أدعياء تحريرها أو الذين يطالبون بإبعادها من المجتمع إلا تعبيراً عن نزعات جنسية لا شعورية. ولتوضيح هذه الحقيقة يجدر بنا أن ننظر إلى الدوافع النفسية العميقة التي تدفع كلا الطرفين إلى القول بآرائه، وحينئذ لن يصعب علينا معرفة هذه الدوافع على حقيقتها، وأنها جميعها تصدر عن شيء واحد هو: دافع الغريزة الجنسية طبقاً لتحليل فرويد. فهذه النقطة كانت مبدأ الإنطلاق لكلا الفريقين غير أنهما سارا بعد ذلك في طريقين مختلفين. ولقد يكون هذا التعليل ظاهراً بالنسبة لأولئك الذين يطالبون بخروج المرأة في زينة فاتنة إذ في ذلك ما يوقظ غرائزهم أو يرضي شهواتهم. غير أن أولئك المتمسكين بإبعاد المرأة عن المجتمع والمؤمنين بضرورة إبقائها في سجنها التقليدي قد يبدو في تعليل الدافع النفسي لموقفهم بأنه جنسي بعض الغرابة بيد أن هذه الغرابة لا تلبث أن تزول حينما نعلم أن ليس لتفكيرهم من مبرر منطقي إلا ما يتعللون به من

الحفاظ على الأخلاق الذي يختفي وراءه مغزى التمسك بالأنثى فالغريزة هنا تكلمت بلسان آخر. ولقد يكون كلام الغريزة واضحاً في رأي من يريد المرأة في صورة تلفت إليها الغرائز، أما عند من يرى أن تخرج في هيئة يقبلها الخلق فإنه من العسير أن نرى دور الغريزة في مثل ذلك التفكير، ولكن قد يكون في منعها من الخروج مبرر خفي مما يستقر في نفس الرجل من دافع جنسي من الخوف على أنثاه أن يشاركه فيها غيره وإذن فهو يدافع عن أنثاه وهنا يظهر جلياً ذلك الاعتبار الجنسي في تفكيره)[1].

وإذا تأملنا هذا الرأي بشكل صحيح فإننا سنقف على أن المغالاة والتطرف في أي اتجاه هو خروج عن الفطرة السليمة، والقرآن يدعو ويؤكد على التوسط والاعتدال في كل الأمور وهذا هو ما يدعو إليه الأستاذ مالك والذي عبر عنه بخروج المرأة في صورة مقبولة تحقق لها أداء وظيفتها وتمكن أخاها الرجل من أداء دوره أيضاً دون عراقيل وتكفل في النهاية سعادة المجتمع وتقدمه.

---

(1) مالك بن نبي/ شروط النهضة ص114.

الخطاب القرآني في مسألة الحجاب:

يبدو للمتأمل في آيات القرآن الكريم التي تعالج هذا الموضوع أو تعالج قضية العلاقة بين الرجل والمرأة عموماً أن أبرز الآيات وأوضحها في معالجة هذه القضية هي آية سورة النور وهي قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (30) وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (31) وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (32) وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ

ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَاۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1].

ومن خلال تفحص سريع لبعض ما قيل في تفسير هذه الآية ومن خلال نظرة فاحصة فيها نجد أن هناك الكثير من الجوانب الجديرة بالإشارة والتركيز لم تتعرض لها كثير من المصادر التي وقعت تحت يدي ـ على الأقل ـ ولذلك فإني أود أن أشير إلى بعض هذه الجوانب مذكراً لمن له سبق علم بها ومثيراً لانتباه واهتمام من لا علم له بها وفي كل فإن الهدف هو محاولة الوصول إلى مرحلة من التأمل النقي الذي بدوره سيوصلنا إلى فكر إسلامي خال من الشوائب والعقد أياً كان نوعها.

ولعله من المهم أن نُرَكِّزَ عند تأملنا في هذه الآية على الجوانب التالية:

أولاً:

إن ما ورد في هذه الآية خطاب عام يشمل جميع المؤمنين والمؤمنات وليس فيه خصوصية لجنس دون آخر،

(1) سورة النور، الآية: 29 ـ 33.

كما أنه لم ترد إشارة إلى خصوصية أفراد معينين كما هو الحال في آيات أخرى أشارت إلى مثل ما جاء في هذه الآية وعممها البعض دون مبرر ورتبوا عليها أحكاماً ما كان الأولى أن لا تحمَّل بها الآيات المشار إليها، وعند استحضار معنى العمومية في الآية فإن ما ورد فيها من أحكام يجب أن يعم أيضاً ليشمل المجتمع الإسلامي كله وليس لأحد أن يوجه الخطاب أو يحمله ما لا يحتمل من أجل الهروب من تطبيق ما ورد فيه. فهو خطاب صريح وواضح يحمل محتواه على الوجوب لتصديره بالأمر الواضح أيضاً وهو «قل».

وإذا كان من خصوصية مطلوبة أو محتملة فهي ما أشارت لها الآية من إفراد المؤمنات بخطاب خاص يتعلق بسلوكيات يمارسنها إنطلاقاً من وظيفة الأنوثة التي خصهن الله بها والتي لا يمارس الرجل مثلها ولذلك لم تفرد له الآيات خطاباً خاصاً به.

ثانياً:

والخطاب المضمن في الآية يعتبر أمراً وقائياً يستهدف حفظ وصيانة المجتمع من أمراض وآفات ومفاسدأخلاقية

متعددة من شأنها أن تنتشر حين إطلاق الوسائل المؤدية إلى إثارة الغرائز البشرية عند كل من الذكر والأنثى. والتي في حال انتشارها ستؤدي حتماً إلى اختلال في العلاقات البشرية التي تَكَفَّلَتْ الشرائع بتنظيمها، ومما يؤكد أن هذا الأمر يستهدف الوقاية قبل ظهور المرض الذي يتطلب في حالة ظهوره جهوداً مكثفة للبحث عن العلاج، إن الأمر الوارد في هذه الآية جاء عقب آيات الاستئذان التي تنظم العلاقة الاجتماعية بين الأفراد على اختلاف أنواعها عند احتياج كل منهم للآخر، هذه الآيات التي تعطي لكل الحق في التستر عن الآخرين في أوقات معينة وعلى الآخرين احترام ذلك، ومما يؤكد الجانب الوقائي أيضاً هو أن الآية التي أعقبت هذه الآية هي آية الأمر بطلب العفة والصبر على ضبط الغرائز عند عدم القدرة على الزواج أو طلب الزواج عند القدرة عليه، كما أن الجانب الوقائي أيضاً يظهر واضحاً جلياً في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾[1] فهذه

(1) سورة النور، الآية: 31.

الإشارة نهي عن تحريك ما سكن في النفوس بتعمد إظهار الزينة المؤدية إلى الغواية، وهكذا فلا يجب أن يدور بخلدنا أن ما ورد في هذه الآية إنما هو تكليف بمستحيل أو خروج عن الطبيعة البشرية أو تكليف المرأة دون الرجل بأوامر وتكليفات تعيقها عن أداء وظيفتها ودورها، كل ذلك غير وارد ولا تحتمله الآية، وإنما الذي يفهم من عموم الآية أنها تقدم وصفة دوائية وقائية تحدد مسارات المجتمع التي تسير به إلى الوصول إلى السعادة الدنيوية والآخروية.

ثالثاً:

إن هذه الآية أكبر وأوضح رد على من يضع قيوداً على حرية المرأة وينسبها للإسلام مستنداً في ذلك إلى قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[1] التي ثبت أنها خاصة بأمهات المؤمنين بدليل قوله تعالى: ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَآءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾[2]،

(1) سورة الأحزاب، الآية: 33.
(2) سورة الأحزاب، الآية: 32.

فبعض من الباحثين والمفكرين رأى في هذه الآية عمومية وطبق ما فيها على جميع المؤمنات مما أدى إلى حرمان المجتمع الإسلامي ـ في بعض فتراته ـ من مشاركة نصفه الممثل في المرأة من القيام بدوره الإنساني الذي لا تكتمل السعادة البشرية إلا به، وأدى هذا التعسف في التفسير أيضاً إلى أن يصبح المجتمع الإسلامي المعاصر ـ في حال تطبيقه ـ نشازاً مخالفاً لنواميس الطبيعة ومقتضيات الفطرة التي هي من السمات البارزة للشريعة الإسلامية.

إن الأمر بغض البصر للمؤمنين لا يتأتى في حالة اختفاء المرأة خلف الستائر والجدران فعلام يكون غض البصر؟ ومن المخاطب به؟ وقد يقول قائل ـ وهذا مستبعد فيما يبدو لي ـ أن الأمر بغض البصر إنما قصد به غضه عن كل ما لا فائدة في رؤيته وليس ذلك مقصوداً به المرأة، وحينها نقول إنه غض للبصر وحفظ للفرج، والمقابلة بين المؤمنين والمؤمنات في نفس الأمر يقتضي تعلق الأمر بكليهما، كما أن تعلق الأمر بإظهار الزينة خص محل النظر للمؤمنين بأنه المرأة، ولا يمكن أن يقال أكثر من ذلك.

إن الأمر بغض البصر دليل على أن المرأة قد أبيح لها ما أبيح للرجل من خروج لساحات العمل والبناء الاجتماعي شريطة أن تخص خروجها لأداء دورها وألا تجعله وسيلة لإثارة الرجل وإلهائه عن دوره الإنتاجي الفعال، كما أن الأمر بغض البصر فيه أمر للمؤمنين بإفساح المجال للمرأة في المشاركة في بناء مجتمعها وعدم مضايقتها بالتعرض لها وغوايتها وبالتالي تضييق الفرصة عليها في أخذ دورها المطلوب، فمتى ما توفر غض البصر من الرجل كان ذلك وسيلة مشجعة لكل المؤمنات في الالتحاق بكل الوظائف التي تناسب ما خصهن الله به من طبيعة بشرية، ومتى توفر غض البصر من المؤمنات كان ذلك وسيلة دافعة للمؤمنين على احترام المرأة وتقديرها وإحلالها المكانة اللائقة بها، فالمرأة التي تحترم نفسها تفرض على الآخرين احترامها وتشجعهم على الالتفات إلى أعمالهم ووظائفهم وبالتالي تكبر في عيونهم، أما المرأة التي لا تغض بصرها وتبتذل نفسها لترمي ببصرها وما يستر وراءه لاصطياد الآخرين فتلك ـ بكل تأكيد ـ ستكون وسيلة لهو وعبث تفقد هي وظيفتها وتعيق الآخرين عن أداء مهامهم.

رابعاً:

يجب أن نتوقف قليلاً عند ابتداء الآية بخطاب الذكور، فالتقديم كما يقولون يفيد الاهتمام، والذي أراه أن تقديم الرجل في هذه الآية فيه إنصاف للمرأة ورفع ظلم لحق بها عبر فترات التاريخ البشري حين ظن أنها مصدر للغواية وأنها مصدر للفتنة والشرور، فالآية تشير إلى أن الغواية محتملة من كليهما وأن لا تصور للغواية دون مشاركة من كلا الطرفين ولذلك لا مبرر لأن يحمل الفكر الإنساني المرأة مسؤولية الغواية والفتن الأخلاقية التي سادت المجتمعات في حين يبرأ منها الرجل، وهذا هو العدل الإلهي الذي جسدته آيات القرآن الكريم حين أعطت لكل حقه، فالرجل مطالب أولاً بغض بصره لأنه وسيلة أولية للغواية التي لا يمكن أن تتصور في غياب نظرة الرجل، ثم يأتي غض بصر المرأة ليكمل مسار الفضيلة بتوجيه كلا البصرين إلى عظائم الأمور وأساسياتها التي يمثل الحفاظ على الأخلاق قمتها.

إن البداية بالرجل تنبهنا إلى مبدأ المساواة الذي أشرنا إليه سابقاً، وترشدنا أيضاً إلى أن التكليفات والتشريعات

الاجتماعية لا تكتمل ولا تتحقق إلا بتحمل كل نوع لمسؤولياته التي تفرضها عليه طبيعته، ومن ثم يتبين سطحية الكثير من الأحكام والآراء التي اهتمت بتفصيل القول في واجبات المرأة ومسؤولياتها وما يجب أن تكون عليه في هيئتها وسيرها وجلوسها وأكلها وعملها الخ ذلك، دون أن يوازي ذلك نفس التفصيل الذي يكلف الرجل بمثل هذه الواجبات والمسؤوليات، مع انفراد كل منهما ببعض المسؤوليات التي تحتمها ظروف الخلقة والطبيعة، فإن كان خروج المرأة يقتضي وضع ضوابط فإن خروج الرجل أيضاً يقتضي وضع ضوابط وهذا ما أشارت إليه الآية وما أكدته السنة النبوية أيضاً حين أرشد النبي ﷺ إلى عدم الجلوس في الطرقات لألاَّ يؤدي ذلك إلى إعاقة الآخرين عن المرور ومنهم بالطبع المرأة. إنني لا أدعي أن الاثنين يتساويان في نفس التكليفات فذلك ما لا يقول به عاقل ولا تحتمله الطبيعة البشرية التي اختصت كلاً بأعضاء وصفات تختلف عن الآخر، وهو أيضاً ما نستخلصه من الآية حين أشارت إلى المطلوب من الرجل في عمومية مطالبة إياه بغض البصر وحفظ الفرج ثم أشارت إلى المطلوب من المرأة في تفصيل

وتوضيح يقتضيه حالها وطبيعتها وهو ما أشارت إليه الآية حين الحديث عن الزينة وإظهارها وإخفائها وتبيين من يباح له النظر إلى الزينة ومن يمنع من ذلك. ولكن الذي أود الإشارة إليه هو أن نستفيد من بداية القرآن بالرجل في أن نضع في اعتبارنا هذه الإشارة حين الحديث أو التفكير في رسم صورة العلاقات الاجتماعية في الإسلام فإهمال مثل هذه النظرة قد يرتب ضرراً على طرف دون آخر وقد يساهم في تقديم صورة منفرة لشريعتنا السمحة التي نحن مأمورون بتبليغها ونشرها بين العالمين.

خامساً:

غض البصر الذي أشارت إليه الآية وركزت عليه يعتبر من الأمور المهمة في حفظ السلوك الإنساني ورعايته من الزلل والانحراف، ذلك أن النظر هو رسول الزنا كما يقولون، ولكن ليس دائماً إذ النظر يتعلق بالفكر والعقل وإرساله قد يكون للتأمل والاعتبار حين يتعلق بالنظر إلى الكون وما فيه من حقائق وعجائب وحينئذ يؤدي النظر دور العبادة الموصلة إلى مرضاة الله سبحانه وتعالى، وقد يكون

النظر وسيلة من وسائل العلم والمعرفة وذلك حين يتم إعماله في رصد الظواهر وتحليلها للوصول إلى قوانين تساعد في استمرارية الحياة البشرية وهو في هذه الحالة أيضاً يؤدي دور العبادة وهاتان الحالتان أشارت إليهما آيات القرآن الكريم حين طلبت النظر الموصل إلى التفكر السليم، ومن النظر ما يكون لطلب المتعة ولا شك أن نعمة البصر من أجلّ نعم الله على خلقه لا يدرك حقيقتها إلا من فقدها، والنظر وسيلة من وسائل استمتاع النفس وإدخال البهجة والسرور عليها وهو فيما أعتقد ـ نوعان: نوع تثير رؤيته غرائز ذاتية لا يتطلب إشباعها مشاركة خارجية ولا يترتب على إثارتها أية آثار أخرى وذلك كالنظر إلى الطبيعة وجمالها والنظر إلى الأولاد والأقارب والنظر الذي ينطلق من الأعجاب وكل ذلك ليس فيه ضرر ولا يحرمه الإسلام إذ هو من متطلبات الحياة السعيدة التي أحلها الله، والنوع الثاني هو النظر الذي يثير غرائز يتطلب إشباعها مشاركة نوع آخر، أو هو النظر الذي يثير غرائز جنسية يكون الطرف الثاني محلها المخصوص وهذا النوع لا يحل محله إلا النظر إلى ما أحل الله وهو الزوجة ولا يجوز النظر المنطلق من إثارة غريزية إلى ما عدا

الزوجة وهو الذي أمرت الآية بغضه والامتناع عنه لحفظ الإنسان من آثاره.

ونظراً لأهمية الموضوع وحساسيته، وضماناً لعفة المجتمع وطهارته فقد ركزت الآية على التفصيل الدقيق الشامل لكل من يباح لهم النظر إلى الزينة التي تضعها المرأة والتي هي وسيلة من وسائل الإثارة الجنسية التي خصتها الطبيعة البشرية بها، ففي هذا المقام أشارت الآية إلى مجموعة من الناس لا يتوقع من رؤيتهم وإرسال نظرهم إلى الزينة ومحلها أية مفاسد أو مفاتن وذلك للقرابة المانعة من ذلك، أما غير هؤلاء الأقارب فقد أمروا بغض البصر وأمرت المرأة بإخفاء الزينة ومحلها عنهم للوصول إلى ضمان الاستقرار النفسي الواقي من كل المثيرات.

ولا ينبغي أن نمر مروراً سريعاً على التفصيل الوارد في الآية لأن الخطاب القرآني من مميزاته العموم وطرح الكليات لأنه يشرع لمجتمع إنساني تتعدد عصوره وتتباعد أمكنته، وانفردت عن طابع العموم هذا بعض المسائل الدقيقة التي قد يؤدي إجمالها إلى تدخل النوازع البشرية في الانحراف بها عن

غير ما أراد الله، ومن ذلك القضايا الاقتصادية المتعلقة بالمال فقد فصل القرآن في الزكاة والمواريث وأجمل في كثير من القضايا الأخرى، وكذلك القضايا الاجتماعية فقد أجمل في الكثير منها ولكنه فصل في الاستئذان وفي التحريم وفي هذه الآية، ولا شك أن التفصيل يدل على أهمية خاصة ينبغي الالتفات إليها والاهتمام بها.

إن غض البصر إضافة إلى كونه من الأمور المهمة في صيانة المجتمع فهو يعتبر أيضاً مكرمة وفضيلة وخلقاً كريماً حافظ عليه الإنسان العربي في جاهليته باعتباره من مقومات الأدب الرفيع وامتلأت كتب الأدب بألوان متعددة من الصور الفنية التي تشيد بهذه الفضيلة وتمتدح الالتزام بها ومن ذلك قول عنترة:

وأغض طرفي إن بدت لي جارة
حتى يواري جارتي مأواها

وصورت كتب الأدب أيضاً خطورة النظر المثير للغرائز في كثير من المواضع ومن ذلك قول القائل:

كل الحوادث مبداها من النظر
ومعظم النار من مستصغر الشرر
والمرء ما دام ذا عين يقلبها
في أعين العين موقوف على الخطر
كم نظرة فعلت في قلب فاعلها
فعل السهام بلا قوس ولا وتر
يسر ناظره ما ضر خاطره
لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

وهكذا يتضح أن الشريعة الإسلامية إنما تؤكد في هذا الموضوع على مكارم الأخلاق التي عرفتها البشرية قبل نزول القرآن، هذه المكارم التي يعتبر التأكيد عليها والإلزام بها من صميم الدعوة إلى الالتزام بالفطرة البشرية السليمة.

سادساً:

يتبين من هذه الآية ومن غيرها واقعية التشريع الإسلامي ويسره وسماحته إذ لا تكليف فيه بمستحيل أو بما لا يطاق بل مراعاة كاملة لقدرة الإنسان على القيام بما كلف به ويتضح

ذلك من خلال استخدام حرف الجر (من) في قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ﴾ فحرف الجر هذا يفيد التبعيض أي أن الأمر إنما يكون بغض بعض البصر الذي يمكن السيطرة عليه وهو الجانب المقصود من النظرة والمستديم منها، أما تلك النظرة الفجائية التي لا ترتب شيئاً فهي مما لا سبيل للإنسان في السيطرة عليها ومثلها النظرة البريئة الطاهرة التي لا تربطها بالغرائز الحيوانية أية صلة فهي أيضاً مما يباح للإنسان مزاولتها، وهذا من لطف الله وكرمه أن يكون التكليف بمثل هذه السهولة والسماحة، إذ ماذا سيكون شكل الحياة لولا استخدام هذا التعبير الإلٰهي الجميل الذي صدر ممن يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، فلولا ذلك لكان أمام البشر خيارين إما السير بحالة من النظر لا تستقيم معها الحياة إذ هي أقرب إلى العمى من البصر، وإما الجور الذي يلحق بأحد النوعين فيمنعه من أداء وظيفته وكلا الأمرين يلحق بالحياة البشرية أضراراً كبيرة لا سبيل إلى ردها ولذلك وانسجاماً مع الخطاب القرآني كله كان التكليف بما هو ممكن ميسور وهذا أولى بالقبول وأدعى إلى الرضا، ومما يزيد في تأكيد هذا

الجانب هو رفع الحرج عن المرأة في إخفاء ما لا تستطيع إخفاءه من الزينة حيث يقول تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾[1] فهذا الذي لا يمكن مواراته مسموح به ومتجاوز عنه لانعدام القدرة على إخفائه ولانعدام القصد السيء في استعماله كوسيلة للإثارة والغواية، ومن ذلك نتبين أن هذا القدر المسموح به سوف لا يكون مؤثراً للأسباب السالفة ولكون الطرف الآخر سيلتزم بما أمر الله به من غض البصر وعندها تتحقق الفضيلة وتتحقق العدالة أيضاً التي تراعي كل طرف حين تؤكد على حقوقه وتلزمه بواجباته.

سابعاً: الأمر بغض البصر سبق غيره من الأوامر الأخرى أي حفظ الفرج والاحتفاظ بخصوصية الزينة وإخفائها وإسدال اللباس الساتر المحتشم، وهذا لا يعني الاهتمام بما قدم على حساب ما أخر وإنما يعني ـ فيما أعتقد ـ الابتداء بما هو أوقع وأدوم والاهتمام بما هو أضمن وإن كان أصعب وأعسر، فالالتزام بغض البصر يعني الالتزام الذاتي والرقابة الشخصية التي تكون بين المرء وخالقه ليس فيها إشراك لأمور أخرى،

---

(1) سورة النور، الآية: 31.

ومعنى ذلك أن يكون هناك تحكم آلي يكون القلب أداته والإيمان مصدره، وهذا أمر ليس باليسير لأنه يتطلب تنشئة اجتماعية خاصة تتضافر فيها الجهود لإيصال الفرد إلى مرحلة من الشعور الإيماني الذي يربي الفرد على الخوف من ربه فقط، وعلى احترام مجتمعه مع التأكيد على ذاتيته، إن مثل هذه التنشئة الاجتماعية الكفيلة بفرض مبدأ الرقابة الذاتية على الإنسان والذي يسير بعد ذلك سلوكه ويشكل تصرفاته، فلا فائدة في إنسان يسير من خارج ذاته، وارتباط التكاليف بمصدر إلزام خارجي يجعلها تفقد قيمتها بمجرد زوال مصدر الإلزام، فالطفل الذي يذاكر دروسه خوفاً من ضرب والده يترك هذه الدروس لمجرد شعوره باختفاء والده، وليس كذلك الطفل الذي يشعر بأهمية الدراسة ودورها في تشكيل مستقبل الفرد فهو حتماً يواظب على الدراسة من ذاته ودون تدخل عامل خارجي وهو ما يضمن الاستمرارية، ومثل ذلك أمر المرأة وإلزامها بلباس معين دون أن يكون هناك شعور بضرورة هذا اللباس لها ولمجتمعها، فإلزامها به دون قناعة سيجعلها تستخدمه وسيلة إثارة بأن تدخل عليه بعض التعديلات التي تحافظ على شكله وتفقده مضمونه، ويمكن

أيضاً أن تتخلى عنه بمجرد زوال مصدر الإلزام، وهكذا على العكس تماماً حين يهتم المجتمع بالتربية الإسلامية الصحيحة فإن الناتج سيظهر في شكل ألبسة وسلوكيات ملتزمة محتشمة تلتزم فقط بما أمر الله به من ذاتها ودون أن يتم ذلك من منطلق الإلزام الخارجي.

ولأجل ذلك كله ابتدأت الآية بالمهم وهو السيطرة الذاتية ثم تأتي الوسائل التي تساعد على صيانة مصدر الإلزام الذاتي، فالذي ينبغي التأكيد عليه في مجتمعاتنا المعاصرة هو أن يهتم بالتربية السليمة فهي وحدها التي تعصمنا من كثير من الأخطار وهي وحدها التي تضمن لنا سلامة السلوك، فمتى اهتممنا بالتربية كان تمسكنا بالجواهر التي هي الأساس وتأتي بعدها الأعراض والأشكال كنتيجة حتمية لا نختلف حول مقاييسها ومواصفاتها، أما حين نهتم بالأعراض والأشكال ونختلف حول المواصفات والمقاييس على حساب المضامين فإن ذلك سيكون كفيلاً بأن نفقد الاثنين أو على الأقل سيكون التزامنا الإسلامي شكلياً وهو الأمر الذي حذر منه الرسول ﷺ في حديث النساء الكاسيات العاريات المائلات

المميلات، فهؤلاء النسوة اللاتي أشار لهن الحديث يلبسن الملابس المطلوبة ولكنهن يستخدمنها بشكل يفقد قيمتها فيجعلهن كأنهن عاريات وهن كاسيات[1].

إن العبرة ليسيت فقط بارتداء الألبسة بأي شكل كانت ولكن العبرة بما استقر في القلب فمتى ما عمر القلب بالإيمان والالتزام بما أمر الله به انعكس ذلك تلقائياً في سلوك حميد ولباس محتشم بعيد عن الفتنة والغواية سواء كان ذلك من طرف الرجل أو المرأة، ومتى ما خلا الإيمان من القلب فلا فائدة من التستر وراء ألبسة أو أقنعة فهي لا تعصم صاحبها على الإطلاق من الوقوع في الخطأ بل قد يكون ضررها حينئذ أكثر من فائدتها، وما نشاهده في مجتمعاتنا كفيل بإعطائنا أمثلة حية على ما نذكر، ومثل هذا القول لا يعني على الإطلاق التمرد على الألبسة والخروج عن الستر وإنما يعني أن يضاف إلى اللباس الخارجي لباس أهم منه بل يجب أن يسبقه وهو لباس التقوى أو لباس القلب والذي أعتقد أنه المقصود من قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾

---

(1) ورد الحديث في مسلم ومسند الإمام أحمد والموطأ.

وبقوله تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾. وهو أيضاً ما وضحه القرآن بقوله: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾[1].

ثامناً:

ومما يضاف إلى غض البصر ما ثنى به القرآن من حفظ للفرج وهذا يعني فيما أعتقد الخطوة الثانية في الوصفة العلاجية الوقائية التي حددها القرآن لصيانة المجتمع الإسلامي، وحفظ الفرج يعني اجتناب الفواحش والسيطرة على الذات بالامتناع الطوعي الإرادي عن كل ما يثير الغرائز ويحرك المشاعر، فالإنسان المؤمن مأمور بغض بصره عن كل ما حرم الله فإذا لم يكن ذلك كافياً في كبح جماح شهواته بأن حدثته نفسه بما كان قد غض بصره عنه وصورت له سبل الوقوع في المعاصي فهنا يأتي العلاج الوقائي الثاني بأن يحفظ فرجه بالزواج أو بالصيام اللذين هما طريق العفاف والابتعاد عن الموبقات.

وأحاديث النفس هذه من أخطر الأمور الموقعة في ما حرم الله وهي من الأشياء التي عليها المدار في التقوى ولا

(1) سورة الأعراف، الآية: 26.

سبيل إلى السيطرة عليها إلا بذكر الله، وفي هذه الآية إشارة لطيفة إلى أن الإنسان قد يغض بصره ويحفظ فرجه ولكن قلبه يحدثه أحاديث شتى ولذلك فالمدار على ما استقر في القلب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ﴾ أي أن هذه الإشارة ترشدنا إلى الخطوة الوقائية الثالثة في العلاج القرآني وهي طهارة القلب وصفاؤه وابتغاؤه مرضاة الله، وإذا أرنا أن نرتب هذه الوصفة فإننا نقول أنها تتكون من الأدوية التالية:

أ ـ الإيمان العميق المؤدي إلى تقوى الله وامتثال أوامره.

ب ـ غض البصر عن كل ما حرم الله.

ج ـ حفظ الفرج عن الفواحش والموبقات.

د ـ الابتعاد عن إظهار كل ما يثير وذلك بإخفاء الزينة أو محالّها ولبس الساتر الذي لا يشف. هذا هو كما أتصور شكل الحجاب كما أراده الإسلام في صورته المتكاملة، وكل محاولة لحصره في اللباس فقط فهي بدون ريب قصور في الفهم لا مبرر له، كما أن تكليف المرأة وحدها به دون الرجل يؤدي في النهاية إلى تفريغه من محتواه فلا يتكامل الحجاب القرآني إلا باشتراك كل من المرأة والرجل في تنفيذ خطواته

ولا منطقية أبداً في تكليف المرأة بواجبات معينة في حين يترك الرجل وفق ما تمليه عليه أهواؤه ورغباته، إن العدل كل العدل في ما أشارت له آيات القرآن الكريم ذلك أنها تنزيل من حكيم حميد الذي يعلم خائنه الأعين وما تخفى الصدور.

اللباس في المفهوم القرآني:

نظراً لعلاقة اللباس بمفهوم الحجاب فإننا نحاول أن نرى كيف ينظر القرآن إلى هذا الموضوع وهل يضع مواصفات أو مقاييس لما يجب أن يرتديه المسلم والمسلمة؟

وقبل أن نتأمل آيات القرآن الكريم في اللباس يحسن بنا أن نشير إلى أن اللباس سلوك بشري اتخذه الإنسان ليحقق أمرين رئيسين: أحدهما الوقاية من الحر والبرد وكل ما من شأنه أن يؤذي الإنسان في جسمه، وثانيهما ستر جسمه أمام أعين الآخرين لكي لا يكون موضع إثارة للطرف الآخر أي إنه وقاية من كل ما يؤذي الإنسان في نفسه بإثارة غرائزه وشهواته حيث أنه في النهاية أحد العوامل التي تحقق التوازن الأخلاقي في المجتمع الإنساني، ويرى المفكر المسلم مالك بن نبي أن اللباس زيادة على أنه يحقق ما تقدم فإنه يضفي على

صاحبه روحاً تتناسب والزي الذي يرتديه، فالذي يلبس ملابس رياضية يشعر بنوع من الخفة قد لا تتناسب مع عمره وكذلك الذي يلبس ملابس العجائز، ومن هذا القبيل كان نزع الطربوش في تركيا والاستعاضة عنه بالقبعة نوعاً من إضفاء فكر جديد محل الفكر السابق[1].

ويرتبط باللباس أيضاً موضوع التقدم الحضاري، فالحضارات دائماً وأبداً في تدافع ويشهد الزمان نمو حضارة واندثار أخرى ولا شك أن الحضارة الغالبة يسود زيها المجتمعات كما هو الحال في عالمنا المعاصر من ذيوع وانتشار الزي الأوروبي على حساب كثير من الأزياء الشعبية المختلفة لأمم العالم، ونظراً لتعقد شكل الحضارة ونمو جوانبها فإن اللباس أصبح يرتبط أيضاً بنوع العمل الممارس ونشهد اليوم لباس رجال الصحة واللباس الصناعي والعسكري الخ[2]...

هذه هي أهمية اللباس ودوره في الحياة ماضياً وحاضراً

(1) مالك بن نبي/ شروط النهضة.

(2) المصدر السابق.

ولقد جاءت الشرائع السماوية لتؤكد على دور اللباس في حياة الإنسان، والنصوص في الكتب السماوية السابقة كثيرة لا مجال لذكرها ولكن الذي يهمنا هنا هو ما ذكره القرآن في هذا الموضوع والذي ينحصر فيما اعتقد في استخدامات القرآن لمصطلح اللباس من خلال الصور التالية:

(1) الأنعام 9 ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾

(2) البقرة 42 ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾

(3) آل عمران 71 ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾

(4) النحل 14 ﴿لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾.

(5) فاطر 12 ﴿وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾.

(6) الأنعام 65 ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾.

(7) الأنعام 82 ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾.

(8) الأنعام 137 ﴿لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ .

(9) الكهف 31 ﴿وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ﴾ .

(10) الدخان 35 ﴿يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ .

(11) ق 15 ﴿أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ .

(12) البقرة 187 ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ .

(13) الأعراف 26 ﴿وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ﴾ .

(14) النحل 112 ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ .

(15) الأعراف 26 ﴿يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ﴾ .

(16) الفرقان 47 ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا﴾ .

(17) النبأ 10 ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا﴾ .

(18) الحج 23 ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ .

(19) الأعراف 27 ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا﴾ .

(20) الأنبياء 80 ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ﴾ .

هذه هي استعمالات القرآن لمصطلح اللباس وحين التمعن في هذه الآيات فإننا يمكن أن نستنبط أن اللباس له استعمال معنوي يتمثل في قلب الأمور وإظهارها على غير طبيعتها، وله استعمال مادي يتمثل مواراة سوأة الإنسان عن أعين الناظرين، والاستعمال الثاني صوّر لنا كلا الحالتين الدنيوية والأخروية وهي ما أشارت إليه الآيات من لباس أهل الجنة، وعلى كل حال فإن القرآن يشير في ختام إحدى هذه الآيات إلى أن لباس التقوى خير إذ هو الأجدى في إحداث السلوك المستقيم.

ومهما يكن من أمر فإننا من خلال تأملنا لهذه الآيات لا نرى أثراً لشكل معين من أشكال اللباس يشير الإسلام إلى ارتدائه لا من خلال لون ولا قياس فالإسلام أسمى من أن يوضع في قوالب أو قياسات ذلك لأنه دين عام للبشرية كلها إلى أن تقوم الساعة واختلاف الأزمنة والمجتمعات لا يتناسب مع التفصيلات الدقيقة، ولكن الأمر المهم هو أن الآيات تشير إلى أن اللباس يجب أن يواري السوأة أي أن الرجل يجب أن يستر السوأة التي لا يجب أن ترى منه والتي يكون في إظهارها إثارة أو مضرة، كما أن المرأة يجب عليها أن تستر سوأتها

التي لا يجب أن ترى منها والتي يكون في إظهارها إثارة أو مضرة وعلى ضوء ذلك تتحدد المقاييس والأشكال. والمهم في النهاية هو تحقيق الستر.

وأخيراً وانطلاقاً من تأملنا السابق فإننا نود الإشارة إلى أن مصطلح (اللباس الإسلامي) أو (الزي الإسلامي) لا محل له لأن ذلك يمكن أن يرد من زاويتين: الأولى وقد عرفناها وهي أن الإسلام لا يحدد لباساً معيناً وإنما يأمر بالستر ولذلك فإن كان لباس ساتر هو متطابق مع ما يأمر به الإسلام سواء كل مرتديه مسلماً أو غيره وسواء ساد في مجتمع مسلم أو غيره، والثانية أن اعترافنا بوجود لباس إسلامي يحتم على مرتديه أن يكون إسلاماً متحركاً إذ كل سلوك يمارسه سيحسب على الإسلام ولا نرضى أن ينسب للإسلام ما يتصرف به بعض المسلمين مما لا علاقة له بالإسلام.

نظرة القرآن إلى الزينة:

لا شك أن مصطلح الزينة تدخل تحته أنواع وألوان متعددة من المظاهر التي يمكن أن تعد زينة ولكن الذي يهمنا في هذا المقام هو ذلك النوع من الزينة الذي يضعه الإنسان

على جسمه ليحسن منظره ويلقي القبول من الآخرين، وهذا أمر مشترك بين الرجل والمرأة فكليهما يتزين على اختلاف نوعية الزينة بينهما، ولكن الأمر في الحقيقة ألصق بالمرأة أكثر من الرجل ذلك لأن لها بحكم طبيعتها الكثير من مظاهر الزينة التي تستعملها والتي لا تتخلى عنها إلا في أوقات المحن والشدائد، ونظراً لهذه الطبيعة فإن أحاديث البحاث تناولت دائماً زينة المرأة ولم تتناول زينة الرجل على الإطلاق.

وبداية أود أن أذكر أن الزينة مبدأ طبيعي للإنسان أقرته الشرائع والأعراف واعترف به الإسلام وذلك حين قال القرآن ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۗ﴾[1]. وقال أيضاً: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[2] ومن منطلق هذه الآيات فالإنسان رجلاً كان أو امرأة ـ حرّ في أن يتزين وأن يجمل صورته ويحسن منظره ولكن بالقدر المعقول الذي لا يؤدي إلى مغالاة أو

(1) سورة الأعراف، الآية: 32.

(2) سورة الأعراف، الآية: 31.

إسراف، فإذا زاد مقدار الزينة عن الحد المعقول أصبح مصدر قلق وفتنة للآخرين وهنا تتدخل الشريعة لتمنع هذا الحد الزائد وتحفظ المجتمع من شروره.

وعلى صعيد المرأة فإن زينتها عادة ما تكون مثيرة وجالبة للانتباه والاهتمام ولذلك رأت الشريعة أن تخص بزينتها زوجها دون غيره من الناس وألا تظهر هذه الزينة لغرباء عنها إلا إذا شق عليها إخفاؤها كتلك التي وضعت في الكفين أو على الوجه أو في القدمين مما يصعب على المرأة إخفاؤه عند قضاء حوائجها ولذلك فإن هذا القدر يباح لها الخروج به لعدم القدرة على سترة ولعدم وجود إرادة الفتنة والغواية في إظهاره وفي ذلك يقول القرآن الكريم: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ﴾[1] هؤلاء فقط دون غيرهم

(1) سورة النور، الآية: 31.

هم الذين يباح للمرأة أن تظهر بزينتها أمامهم لأنهم لا يتأثرون بزينتها باعتبارها محرمة عليهم فهم في مأمن من وقوع الفتنة أو الآثار التي تحدثها الزينة.

ومرة أخرى تنبهنا الآيات الكريمة إلى أن العبرة ليست بالمظاهر وحدها وإنما المعول عليه هو ما استقر في القلب وهو الإيمان فهو وحده الذي يعصم من الفتن والموبقات، وتضرب لنا الآية الكريمة مثلاً بصورة المرأة التي تخفي زينة وضعتها ولكنها قد تتعمد إثارة الانتباه إليها بإحداث ما يشير إليها كتحريك الخلخال وضربه بالأرجل ليسمع صوته وإن لم تر صورته وهذه إحدى الصور التي تخرج فيها الزينة عن الحدود التي رسمتها الشريعة ولذلك نبه القرآن على تحريمها حيث قال: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ ثم عقب على ذلك بقوله: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ فلا استقرار للأمور إلا بالتوبة وتطهير النفس من جميع النوايا السيئة.

ويمكن أن نقيس على الصورة السابقة صوراً كثيرة نراها في شوارع مدننا الإسلامية ظاهرها الإيمان وباطنها خلاف

ذلك ومن ذلك مثلاً صورة المرأة التي ترتدي ملابس محتشمة ولكنها تتكسر في كلامها وتتبختر في مشيتها حتى وكأنها أقرب إلى الرقص منها إلى المشي فهذا النمط من المشي والكلام غير الطبيعي من شأنه أن يفقد الملابس المحتشمة وظيفتها وأن يجعلها تدخل في صورة النساء الكاسيات العاريات اللاتي أشار لهن حديث الرسول ﷺ.

هذه هي إذاً الزينة التي أباحها الله زينة معتدلة تؤدي وظيفة مباحة وتساهم في التآلف والتحابب ولا تستهدف تغيير خلق الله أو تغيير سنته وهي في ذلك كله مرتبطة أساساً بالتقوى والإيمان ومتمشية مع نواميس الطبيعة وفطرة الله التي فطر الناس عليها، وحين تخرج عن هذا الإطار فهي محرمة لا لذاتها ولكن لما تحدثه من أضرار ومفاسد اجتماعية متعددة.

التأمل الرابع

في الوحدة والتعدد

فلسفة الزواج في الإسلام:

من البدهي جداً أن الزواج في الإسلام كغيره في الشرائع والأعراف والقوانين التي سادت في مختلف عصور البشرية يقوم على نفس الفلسفة وهي المحافظة على النوع الإنساني وتحقيق الأسرة الصغيرة التي هي نواة المجتمع الإنساني الكبير، ومنذ أن خلق الله الإنسان والزواج قائم ومستمر لم ينقطع رغم اختلاف قوانينه وعاداته، وليس هناك بديل عن الزواج إلا تفشي الرذيلة والفاحشة فمتى انخفض الاهتمام بالزواج في أي مجتمع كان الزنا هو الذي يحل محله لأن الإنسان محتاج إلى الزواج حاجته للطعام والشراب، والمثل واضح في المجتمعات الغربية المعاصرة التي تفتت فيها الروابط وسادت العلاقات غير الشرعية لتكون بديلاً عن

الزواج الذي أصبح الأوروبي ينظر إليه على أنه قيود تكبل حريته وتسلبه سعادته.

والشيء الذي يميز الإسلام عن غيره هو أنه نظر إلى الزواج على أنه رابطة مقدسة أحيطت بكل مظاهر الاحترام والتبجيل ومن ثم فإن فصلها وقطعها يعتبر على الرغم من إباحته من أبغض الأمور إلى الله ذلك أن الزواج رابطة إنسانية تستهدف استمرارية الوجود البشري الذي أراد الله أن يحقق خلافته في الأرض فانقطاع هذه الرابطة وتفتتها يعتبر إنهاء لهذا الوجود، ومن هذا المنطلق كانت تعبيرات القرآن الكريم المتعلقة بالزواج تحمل قوة عظيمة تناسب هذه المعاني المشار إليها، أنظر إلى هذا التعبير البديع حين يقول القرآن الكريم ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[1] فالقرآن الكريم يشير هنا إلى أن الزواج من أوثق العلاقات الإنسانية التي توفر للإنسان السكن والمستقر وتحقق له المودة والمحبة، ولا يخفي ما في التعبير بمن أنفسكم من دلالة على تحقيق الإلفة والتقارب

(1) سورة الروم، الآية: 21.

والتي وصلت في آية أخرى إلى استخدام معنى أعمق حين يقول القرآن الكريم: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾[1] فالزواج هنا بمثابة اللباس الذي لا يستطيع الإنسان التخلي عنه والذي يعتبر من خصوصيات الإنسان لا يشاركه فيه غيره، بهذه المعاني وغيرها أحاط القرآن الكريم الزواج بكل احترام وتقدير وصانه من كل ما من شأنه أن يساهم في تفتيته ولذلك كان الزواج في الإسلام قائماً على نية التأبيد أي أن الدخول في عقد الزوجية يجب أن يكون بنية الاستمرارية لأنه يستهدف تكوين أسرة سعيدة، ولهذا حرمت النصوص الفقهية الإسلامية زواج المتعة وهو زواج يتم لمدة معينة ثم ينتهي، ولا شك أن في تعبير القرآن باللباس دليل على حثه على إقامة هذا البناء على نية الديمومة ولا عبرة بعد ذلك بما يطرأ من أمور قد تسبب في الانفصال.

ولما كان الزواج في الإسلام من الأمور المقدسة والمحترمة والمحببة فإنه سهل الطريق إليه ودعا إلى تيسير

(1) سورة البقرة، الآية: 187.

أموره، فلم يفرض له شروطاً معوقة، ولم يكبله بقيود وواجبات منفرة وإنما جعله يقوم بأبسط الأمور ومنها:

أ ـ حرية الاختيار المشتركة للزوجين فللرجل الحق في اختيار زوجته ولها أيضاً الحق في اختيار زوجها وهذا بالطبع يتطلب انتفاء أي إكراه أو إجبار للطرفين بأي شكل كان وتحت أي ظرف، ومما يؤكد هذا المبدأ ما روى أن بنتاً جاءت إلى رسول الله ﷺ وقالت: (إن أبي زوجني ابن أخيه ليدفع بي خسيسة، فجعل الرسول ﷺ الأمر إليها إن شاءت أقرت الزواج وإن شاءت رفضته فقالت قد أجزت ما فعل أبي ولكني أردت أن يعلم النساء أنه ليس للآباء من الأمر شيء)[1]. وهذا الأمر لا يجب أن يفسر على أنه دعوة لشق عصا الطاعة على الآباء والأمهات فنحن ملزمون بنص القرآن بطاعتهما وهذه تقتضي مشورتهما وأخذ رأيهما فهما الأكبر سناً والأكثر تجربة والأكثر تحكماً في العواطف، ولذلك كان لهما حق النصيحة والمشورة وليس لهما حق الإجبار والإكراه.

(1) رواه النسائي وابن ماجة في باب النكاح.

ب ـ ومن متطلبات حرية الاختيار المشترك حرية النظر والتفاهم المسبق بين الزوجين قبل الإقدام على الزواج، فالإسلام يجوّز لكليهما النظر والتفاهم والاتفاق على كل ما من شأنه أن يسهم في إنجاح الحياة الزوجية شريطة أن يتم ذلك في إطار الحشمة والعفة والاحترام، وفي هذا الجانب يؤكد الرسول ﷺ هذه الحقيقة حين يقول: «**أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**»[1].

جـ ـ ولتيسير أمور الزواج حرّم الإسلام قيامه على أي نوع من المصالح المادية والاجتماعية وإنما وجه هدفه نحو البناء الأسري المتين الذي يستهدف تحقيق السعادة فقط دون أية بواعث أخرى ولهذا بين الرسول ﷺ مواصفات الزوج الصالح بقوله: «**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير**»[2] فالدّين والأخلاق هما الأساس المتين لبناء أسرة سعيدة وهما ولا شك عاملان يسهل توفرهما ـ إذا صدقت العزائم ـ حتى في أقسى الظروف

(1) سنن الترمذي/ ج3 ص397.

(2) سنن الترمذي ج3 ـ ص394.

المادية والاجتماعية، ومن هنا كان الزواج أمراً ميسراً في كل الظروف وفي كل المجتمعات.

بين الوحدة والتعدد:

انطلاقاً من كل ما سبقت الإشارة إليه نقول إن الزواج وفق الرؤية السابقة التي تقتضي المودة والمحبة وتقتضي الانسجام والتآلف لا يتحقق إلا بواحدة، لأن المودة والمحبة والسكن واللباس المستخدم في تعابير القرآن يقتضي توجيه الشعور والوجدان والأحاسيس تجاه زوجة واحدة لتحقيق المستهدفات السابقة، وأية مشاركة وجدانية في شعور الزوج تجاه زوجته أو في شعور الزوجة تجاه زوجها ستؤدي حتماً إلى انخفاض درجة التآلف والتوحد التي أرادها القرآن، ربما بما سيصير إليه الحال من عدم اهتمام كل منهما بالآخر أو بما سينتج عن ذلك من مشاكل وكلا الحالتين معوق لمستهدفات الزواج في الإسلام، ولكن هل يعني ما قلت أن الإسلام لا يبيح التعدد؟

إنني هنا لا أود مناقشة المسألة من جوانبها الفقهية أو الاجتماعية أو النفسية أو غيرها من الجوانب الأخرى فتلك

مسائل قد اهتمت بها عشرات بل مئات الكتب التي ألفت في هذا الموضوع، ولا أرغب في مناقشة المسألة من زاوية تأثيرها على حالة المرأة أو تحقيقها لرغبات الرجل فتلك مسائل تندرج في إطار الواقع الذي لا يشكل على الإطلاق أساساً يركن إليه، ولكن القصد هنا هو التذكير ببعض الأمور التي ربما غابت عن (البعض) وهم يتكلمون في قضية تعدد الزوجات، وهذه في رأيي وظيفة التأملات التي وضع هذا الكتاب من أجلها.

إن القول بمنع التعدد ـ في تصوري ـ هو قول لا أساس له في كتاب الله ولا في سنة رسوله ﷺ، كما أن القول بأن الإسلام دين التعدد أو أنه يبيح التعدد هو رأي يوازي القول بمنعه، والحقيقة أن **الأصل** في الإسلام الزواج بواحدة فهو الذي يحقق ما أراده الله لعباده من سعادة واستقرار وعمران لهذه الأرض وكل آيات القرآن تتجه لتحقيق هذه المعاني، ولذا فإن التعدد في الإسلام ليس ظاهرة طبيعية بل هي حالة شاذة يصار إليها لتكون علاجاً لأمراض اجتماعية تنشأ في بعض الظروف والأوضاع الاجتماعية والفردية، فمتى ما كان

الوضع مستقراً على الصعيد الفردي والاجتماعي فليست هناك على الإطلاق حاجة وضرورة للتعدد ويعتبر الإقدام عليه ترف يخالف مألوف الحياة البشرية ويخالف شريعة الله التي رسمها لعباده، أما إذا وجدت بعض الآفات الاجتماعية الخطيرة أو تعرض بعض الأفراد لمشاكل خاصة يسهم التعدد في حلها وتخليص الناس من شرورها فإن التعدد في هذه الحالة يصبح واجباً يجب على الناس تنفيذه، وليس في ذلك إنقاض من قدر المرأة أو تقليل من أهميتها أو إضعاف لحقوقها بل على العكس من ذلك وضع الإسلام له شروطاً قاسية راعى فيها كرامة المرأة وشعورها وحقوقها كإنسان أولاً وكزوجة ثانياً، ولذلك فإن الذين يرون أن التعدد اعتداء على حرية المرأة هم واهمون قصيرو النظر شأنهم في ذلك شأن الذين يرون أنه ملائم لطبيعة العربي وطبيعة ساكن الصحراء وكأن الإسلام في نظرهم إنما جاء لطائفة أو منطقة معينة.

أسباب التعدد وحالاته:

قلنا إن التعدد هو أمر طارىء وهو بمثابة العلاج لمرض والدليل على ذلك كما أتصور هو الصيغة التي ورد بها في

كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾[1] فهذه الصيغة مدارها ورود الشرط المصدر بإنه إذا انتفى الشرط انتفى الجواب وهو الحالة الطبيعية الفطرية، أي أن التعدد مشروط بخوف العدل في اليتامى وهو مشكلة اجتماعية يمكن أن يقاس عليها كل مشكلة اجتماعية أخرى يدخل التعدد في علاجها واستئصالها، ومن ذلك مثلاً اختلال التوازن النوعي في المجتمع الإنساني، وهو ازدياد نوع على حساب آخر وهو يتصور بحالتين: ارتفاع نسبة الذكور على حساب الإناث وهناك لا يعقل أن يتم التعدد بأن يتعدد الأزواج للزوجة الواحدة وذلك لما ينشأ عنه من اختلاط الأنساب واستحالة نسبة ولد إلى أب معين وإذا فسدت هذه الرابطة أدت إلى الخلل في روابط أخرى متعددة ولذلك تأتي وصفات أخرى للعلاج لا مجال للتوسع في ذكرها الآن وقد يحدث الاختلال النوعي المشار إليه بزيادة نسبة الإناث على حساب الذكور سواء كان ذلك طبيعياً أو نتيجة كوارث حادثة، وهناك يتصور

(1) سورة النساء، الآية: 3.

بأن التعدد يحل هذه المشكلة دون أن تحدث مضاعفات أخرى كما هو الحال في الصورة السابقة ويؤدي التعدد في هذه الحالة ـ رغم أنه يحمل الرجل مشاق وتبعات جسمية واقتصادية ـ إلى صيانة شرف المرأة وكرامتها بإبعادها عن مزالق الرذيلة، كما أنه يؤدي إلى منح المرأة الفرصة في الحياة الكريمة الطبيعية التي تتمكن معها أن تؤدي وظيفتها التي خلقها الله لها، ولا أعتقد أن في هذا الحل ضرراً اجتماعياً أو إقلالاً من قيمة إنسانية أو تمييزاً لنوع على حساب آخر.

ومن المشاكل الاجتماعية التي يسهم التعدد في حلها هو الفراغ البشري الذي يحصل لبعض المجتمعات ذات الرقعة الجغرافية الواسعة وذلك كما هو الحال في بعض مجتمعاتنا العربية ذات الأراضي الواسعة والإمكانيات المادية الكبيرة مع وجود قوة بشرية صغيرة لا تمكن من استغلال الثروات الطبيعية ولا تغطي المساحة البشرية مما يجعل هذه البلاد أمام حالة فراغ مغرية للآخرين أيّاً كان جنسهم للطمع فيها لاستغلال خيراتها، وعلى مثل هذه الحالة قامت النظرية الاستعمارية الغربية التي كان نتاجها استعمار العالم الثالث

وسلبه مقومات حياته وتعويقه وإغراقه في التخلف إلى هذه اللحظة، مثل هذه المشكلة يسهم الإسلام في حلها عن طريق إباحة التعدد بل فرضه أحياناً لزيادة النسل الذي يسهم في حل مشكلة الفراغ السكاني وتأمين البلاد من كوارث الاستعمار وشروره التي لا توازيها أية شرور أخرى.

هذا على الصعيد الاجتماعي الذي يجب على المجتمع تنفيذه بالقوة إذا ظهر ما يشير إلى اختلال النوع في المجتمع حفاظاً على طهارته وضماناً لمسيرته التنموية، أما على الصعيد الفردي فإن المسألة يضيق نطاقها وتبقى محصورة في دوافع إنسانية محضة من أهمها طلب الذرية، فمن حُرم منها وجب عليه التماسها عند زوجة أخرى وهو حق لا يستطيع أحد أن ينكره عليه، ولكن ذلك إما أن يكون على حساب الزوجة الأولى التي تطلق ولا تجد مقبلاً عليها باعتبار أنها عاقر وهذه مشكلة كبيرة أن تصبح إنسانة بدون أن تتوفر لها فرصة الزوجية وهو ما يدفعها حتماً إلى الرذيلة، وإما أن لا يكون الحل على حسابها وذلك بأن تبقى معززة مكرمة كزوجة أولى وللزوج حق الزواج بأخرى معها طلباً للذرية مع الالتزام

بحقوق كل منهما، هذه فقط إحدى المشاكل على الصعيد الفردي قد نقيس عليها مشاكل أخرى كثيرة وحينها يمكن أن نتصور الخيار بين الطلاق بكل ما يترتب عليه من آثار نفسية واجتماعية سيئة وبين التعدد بكل ما يحققه من علاج للزوجين معاً.

شروط التعدد:

لست في مجال السرد الفقهي لهذه الشروط ولكني أود الإشارة فقط إلى أن اعتبار القرآن للتعدد أمر غير طبيعي وأمر يعالج مرضاً وليس أصلاً في الزواج هو الذي جعله يحدد له شرطاً من أصعب الشروط وأقساها وهو العدل الكامل بين الزوجتين، هذا الأمر الذي عرف الحكيم الخبير أنه صعب التنفيذ فقال فيه: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ ۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ ۚ﴾[1] ونظراً لهذه الصعوبة التي تمنع تحقيق العدل حتى مع الحرص فإن القرآن الكريم آثر السلامة للمسلم حين قال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا

(1) سورة النساء، الآية: 129.

فَوَٰحِدَةً﴾[1] فالتزام العدل يسبق علاج المشكلة الاجتماعية والفردية، ومعنى ذلك أننا ملزمون بحل مشاكلنا الاجتماعية والفردية بالتعدد إذا تأكدنا من إقامة العدل بين الزوجات أما إذا لم نكن على يقين بأننا سنعدل فإن ذلك سيوقعنا في مشكلة أخرى، ومداواة مرض باستحداث آخر هو عبث ولذلك فالأولى الصبر على المرض الذي هو ـ على الأقل ـ أضيق نطاقاً في ضرره.

التعدد لغير ضرورة:

بقيت أمامنا صورة لا نستطيع إغفالها في الشارع الإسلامي وهي وجود حالات من التعدد ليست قائمة على ضرورة وإنما أساسها الترف المادي المقيت الذي شجع البعض على التعدد بحجة قدرتهم على الإنفاق وبحجة أن تلك رخصة لا ضير فيها، وفي مثل هذه الحالة فإني لا أعتقد أننا أمام حالة صحية تعبر عن جوهر الإسلام وسماحة مبادئه إذ أقل ما يقال في هذه الحالة أنها ترف والترف والمترفون

(1) سورة النساء، الآية: 3.

أوصافهم واضحة في القرآن الكريم، إن التعدد لغير ضرورة أمر لا نقول إن الإسلام يحرمه ولكننا نقول مطمئنين أن الإسلام يمقته ويبغضه لأنه لا يعدو أن يكون إشباع غرائز حرّض الإسلام كثيراً على التحكم فيها وعدم الانصياع لها بأن تكون هي هدف الحياة للمسلم، وحتى عند النظر في فلسفة الزواج فإننا نجد أن القرآن لم يشر فيها إلى ما يتعلق بالشهوة وإشباعها وإنما أشار إلى المودة والمحبة والسكن والاستقرار ولذلك فلا مبرر أن ينقاد المسلم إلى التعدد بدافع الشهوة الجنسية وكأنه بذلك أسير شهواته وغرائزه التي أمر بالتحكم فيها والحد من سيطرتها.

تعدد الزوجات من منظور غربي:

مما لا شك فيه أن قوانين الغرب ونظمه الدينية لا تبيح التعدد ولذلك فإن المشاكل الاجتماعية والفردية التي أشرنا إليها فيما مضى لم تجد لها حلاً إلا في اتخاذ طريق الدعارة والفحش الأمر الذي أدى إلى شيوع الرذيلة وتفشي الأمراض والأوبئة ومنها وباء العصر (الإيدز) الذي يمثل الزنا سببه الرئيسي، ولذلك فإن المجتمع الغربي هو مجتمع موبوء

بأمراض خطيرة لم تكن لتحدث لو أنه اتبع نظام التعدد الذي هو العلاج الأمثل لما تعانيه هذه المجتمعات من مشاكل، ولعل هذه الحقيقة لم تعد خافية على ذوي البصائر في العالم الغربي الذين أدركوا حقيقة التعدد ومدى ملائمته لعلاج الكثير من المشاكل فعبروا عن تقديرهم للإسلام وسماحته في تقرير مبدأ تعدد الزوجات الذي راعى به الواقع الإنساني، وتغيراته فحمى به المجتمعات من الدعارة والعوانس من النساء والأبناء غير الشرعيين، فكان بذلك أرحم دين وأقربه إلى الفطرة السليمة، ومن الكتاب الغربيين الذين تناولوا هذه القضية نختار (مك فارلين) الذي قال: (إذا نظرنا إلى تعدد الزوجات في الإسلام من الناحية الاجتماعية أو الأخلاقية أو المذهبية فهو لا يعد مخالفاً (بحال من الأحوال) لأرقى أسلوب من أساليب الحضارة والمدنية، بل هو علاج علمي لمشاكل النساء البائسات والبغاء واتخاذ المحظيات ونمو عدد العوانس على الاستمرار في المدينة الغربية بأوروبا وأمريكا)[1] وتقول الدكتورة أني بيزانت (عندما نشاهد آلافاً من النساء

(1) المرأة وحقوقها في الإسلام/ مبشر الحسين/ دار الكتب العلمية/ بيروت ص181.

المتسكعات في الشوارع بالمدن الغربية نتأكد من أنَّ ذم الإسلام لإباحة تعدد الزوجات هو ذم في غير محله) إلى أن تقول: (إن من المستحسن جداً للمرأة واحترامها أن تعيش في نظام الإسلام المبيح لتعدد الزوجات، حاملة فوق ذراعها طفلاً شرعياً وهي محاطة بأنواع من الرعاية والعناية، أليس هذا خيراً لها من أن تبتذل إلى الشوارع وحدها حاملة معها طفلاً غير شرعي لا يحميها إنسان ولا يهتم بحالها أحد وتصبح كل ليلة ضحية عابر من عابري السبيل محرومة من كل ما تتمتع به الأمومة؟)[1] ويقول دكتور جراهام: (لم تتمكن المسيحية من حل مشكلة تعدد الزوجات (المحظيات والعوانس) فيما مضى من الزمن، وإذا عجزت عن ذلك في هذا العصر أيضاً فالخسارة خسارتها، أما الإسلام فقد نظر إلى بعض العلل الاجتماعية وسمح من جرائها بتعدد الزوجات كحل اجتماعي للطبيعة البشرية داخل حدود محكمة وضوابط شرعية، ولكن البلدان الغربية تبدي قولاً حماسياً شديداً لموضوع فردية الزواج، وأما عملياً فإنها تستعمل تعدد

(1) المصدر السابق نفسه ص182.

الزوجات فإن أحداً لا يجهل موضوع المحظيات وماله من دور كبير في المجتمع الغربي) إلى أن يقول: (فالإسلام من هذا الاعتبار يعد (مذهباً) شريفاً يسمح للمسلم أن يتزوج ثانية علناً ويحرم عليه اتخاذ أية عشيقة سراً وإنما ذلك لبقاء المجتمع الإنساني طاهراً من الناحية الخلقية)[1].

(1) المصدر السابق نفسه ص182.

التأمل الخامس



المرأة ومسألة الأنموذج

الأنموذج في حياة البشر:

تأملنا هذه المرة سيقودنا إلى نقطة ربما لا تكون لصيقة فقط بالمرأة ولكنها تهم الرجل والمرأة على حد سواء، وأقصد بها مسألة القدوة أو الأنموذج أو المثل المحاكى، وقد يبدو غريباً إثارة مثل هذه النقطة بين هذه المباحث، ولكن التأمل وحده هو الذي أوصلني إلى أن المرأة المسلمة في عصرنا الحاضر بالخصوص أصبحت تحاكي نماذج غريبة عن مجتمعها ودينها وأصالتها الأمر الذي أثر في مجموعة العلاقات السائدة في المجتمع سواء على الصعيد الفردي أو الجماعي، وإثارة مثل هذه النقطة تستهدف فقط إثارة انتباه المرأة المسلمة إلى قضية قد لا تعي خطورتها تماماً في حياتها الخاصة وفي حياة مجتمعها.

وإذا كنا نتحدث عن الأنموذج في حياة البشر فإننا نرى أنه أمر طبيعي جداً في الحياة الإنسانية، إذ من المعروف أن كل إنسان له مثل أعلى يحاكيه ويتطلع دوماً إلى الوصول إلى مستواه، وتحديد هذا المثل أو رسم صورته تتحكم فيه عوامل متعددة اجتماعية ودينية وسياسية وثقافية الخ، وقد يكون المثل المحاكى مشتركاً لدى مجموعة كبيرة من أفراد المجتمع قد ينفرد بعض الأشخاص بالتمسك بأنموذج معين لا يرى فيه الآخرون أهلاً لأن يكون مثلاً، وتعقد الحياة وسهولتها هو الذي يساعد في تضييق دائرة الأمثال المحاكاة أو في توسعها، ففي القديم وحين كانت الحياة بسيطة كانت المحاكاة تقتصر على بطل أو نبي أو عبقري في مجال معين، أما في عالمنا المعاصر فقد توسعت دائرة المحاكاة وتعددت نظراً لتعقد الحياة وصغر العالم نتيجة التقدم الكبير في تقنية الاتصالات ولذلك فقد أصبحنا نحاكي المطربين والراقصين والرياضيين والمخترعين والزعماء السياسيين والأثرياء وربما حتى المشعوذين والمجانين أحياناً، وانتقلت المحاكاة من إطار محاكاة الشخصية إلى محاكاة الملبس والمأكل والمسكن والمركوب إلى غير ذلك من المظاهر الأخرى، ولم تعد

المحاكاة مختزنة عند الإنسان بأن تكون خصوصية من خصوصياته فحسب بل أصبح يحاول إشراك الآخرين فيها وإطلاعهم عليها بما يعلقه على صدره أو في سيارته أو في بيته من صور ورسومات تعبر عن تعلقه بذلك المثل أو الأنموذج.

ومن خلال ذلك كله، ومن خلال انسياب المد الإعلامي الخارجي أصبحت مسألة الأنموذج أمراً مفروضاً من الخارج لا تتدخل فيه الأصالة ولا الدين ولا الأعراف الاجتماعية، بل يتسرب إلى مجتمعاتنا وفق رؤية غريبة عن ثقافتنا وتراثنا ليحدد بذلك صورة معينة لمجتمعاتنا لا نملك إلى ردها سبيلاً، ولعل المثل واضح الآن في كل المجتمعات الإسلامية التي لا تحاكي إلا نماذج غربية في جميع مظاهر الحياة بحيث أصبحنا كل يوم نفقد قيمة اجتماعية من قيمنا ومبادئنا الإسلامية الرفيعة معتقدين بأن ذلك هو التقدم الذي لا يتحقق إلا باتباع الأنماط والأساليب الوافدة، ومعتقدين في الوقت نفسه بأن التأخر إنما هو في الأصالة والمحافظة على الهوية.

لقد كانت قضية الأنموذج من أبرز القضايا التي أشار إليها القرآن الكريم حين قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ

﴿حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ﴾[1]. وكأنه بذلك يريد أن يرشدنا إلى أن المثل الأعلى للإنسان لا ينبغي أن يكون أنموذجاً متذبذباً قابلاً للتغيير كما هو حال البشر دوماً الذين نتعلق بهم يوماً ونضطر للتخلي عنهم يوماً آخراً، ولا ينبغي أن يكون التعلق بمظاهر مادية زائفة أساسها الدنيا والتعلق بشهواتها وزخارفها، وإنما المثل الصحيح هو فيما يجسده الرسول ﷺ من سلوك وممارسات دله الوحي عليها، ومن هنا تتحرر المحاكاة من كل التوافه لتتجسد في القيم والمثل والأخلاق والفضائل التي هي الدعامات الصحيحة لبناء المجتمعات القوية، والتي هي أيضاً الحصانة القوية ضد الأفكار والتيارات الوافدة، ويوم أن كان المجتمع الإسلامي متمسكاً بمثل هذه المحاكاة لم تفلح كل وسائل التسلل الفكري اليهودي أن تؤثر فيه رغم المحاولات المتكررة، وحين انحرف المجتمع الإسلامي عن مسيرته وعن التمسك بالأنموذج الذي أمر الله بأتباعه بأن استبدله بنماذج جديدة متنوعة انفتح الباب واسعاً أمام التيارات الفكرية الوافدة

---

(1) سورة الأحزاب، الآية: 21.

للتسلل إلى المجتمع الإسلامي حيث أحدثت فيه خلخلة قوية أدت إلى وجود نمط من الشخصية الإسلامية التي لا ترى في الحياة إلا جانبها المادي فقط ومن هنا سهل على أعدائها أن يفعلوا بها ما يريدون.

وإذا كان كل ما أشرت إليه يعم الرجل والمرأة ولا يخص نوعاً دون آخر فإننا نرغب في أن نتأمل واقع مسلمتنا المعاصرة من هذه المسألة التي هي في تصوري الأعقد والأخطر، ذلك أن رؤى المرأة وتطلعاتها ذات أثر كبير في تشكيل رؤى الرجل وتطلعاته وذلك بحكم مسؤولياته الاجتماعية داخل الأسرة وخارجها وبحكم موقع المرأة في قلب الرجل وتأثيرها النفسي عليه ومن هنا فإن علينا أن نلقي نظرة على ما تتطلع إليه المرأة المسلمة في وقتنا هذا وأي أنموذج تحاكيه يا ترى؟

الأنموذج عند المسلمة المعاصرة:

إن مسلمتنا المعاصرة جزء من مجتمع كبير به تتأثر ومنه تستمد معارفها وثقافتها، ونحن نعترف بأن هذا المجتمع قد سيطر عليه الفكر المادي بجميع أشكاله نتيجة عوامل متعددة،

وبالضرورة فإن المرأة أول المتأثرين بهذا الفكر، ولذلك فإننا نجد صداه في صورة الحياة النموذجية عند مسلمتنا المعاصرة فهي تضع مواصفات معينة لعريسها تستقيها من ثقافة مجتمعها المادية دون أن تظهر شخصيتها في ذلك، ومن أهم هذه المواصفات الجمال والمال والمركز الاجتماعي المرموق وما يترتب على ذلك من مسكن رفيع ومركوب مريح وسياحة ومتعة وغيرها من مغريات الحياة الدنيا، ولعلنا لا نعيب على المرأة المسلمة التمتع بمثل هذه الأشياء إذا كان في الاستمتاع بها فائدة لأن الله يحل الاستمتاع بما خلق ولكن المشكلة أن تبقى هذه الأشياء غايات وأهدافاً في الوقت الذي يجب أن تكون فيه وسائل وأن تكون ثانوية لا أساسية في خيال المرأة وتحديدها لمقاييس الزوج الصالح، والرسول ﷺ يضع المواصفات الإسلامية الصحيحة للزوج حين يقول: «**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه**»[1] فالشرطان هما الأخلاق والدين لأنهما وحدهما المحققان للحياة الحرة الكريمة وهما وحدهما المؤديان للسعادة الدنيوية والآخروية، ومنهما يجب

---

(1) رواه الترمذي وابن ماجة في باب النكاح.

أن تستمد المرأة المسلمة مقاييس زوجها المرتقب.

إن طغيان التفكير المادي أدى ببناتنا إلى التطلع إلى محاكاة المرأة الغربية في معظم ممارساتها، سواء في تطور وتغير الأزياء أو في التعلق بتوافه الأمور الأخرى، أو في النظرة إلى الحياة ذاتها، مما أدى بها إلى التخلي شيئاً فشيئاً عن دورها في الحياة ووظيفتها الأساسية، وهذا انعكس بالتالي على أجزاء أخرى من المجتمع أهمها الأولاد الذين لم يعودوا يرون في الحياة إلا جانبها المادي والذين لم يعودوا يربون لمهام حياتية رفيعة تستهدف التمسك بالقيم والمبادىء وإنما أصبح إعدادهم فقط لمهام وظيفية تستهدف تحقيق ما عجز الوالدان عن تحقيقه من متطلبات مادية متعددة.

لم تعد القيم الأولى الرفيعة هي مطلب المرأة في الرجل وهذا ما خالفت به أختها العربية الأولى في جاهليتها وفي إسلامها والتي كانت مواصفات الزوج المثلى عندها هي الشجاعة والإقدام والكرم والوفاء، ولعله من المناسب هنا أن نستمع إلى بعض الفتيات العربيات ذوات الأصول الكريمة وهن يصفن فارس الأحلام حيث تقول إحداهن وقد سئلت أي

الرجال أحب إليك؟ فقالت: (السهل النجيب، السمح الحسيب، الندب الأريب، السيد المهيب)[1]، وجاء عتبة إلى ابنته هند ذات يوم قائلاً لها أنه قد خطبك رجلان من قومك ولست مسمياً واحداً منهما حتى أصفه لك: أما الأول: ففي الشرف الصميم والحسب الكريم، تخالين به هوجاً من غفلته[2]، وذلك اسجاح من شيمته[3]، حسن الصحابة سريع الإجابة، إن تابعته تبعك، وإن ملت كان معك تفضين عليه في ماله وتكتفين برأيك في مشورته. وأما الآخر: ففي الحسب الحسيب والرأي الأريب بدر أرومته وعز عشيرته[4] يؤدب أهله ولا يؤدبونه، إن اتبعوه أسهل بهم وإن جانبوه توعر عليهم[5] شديد الغيرة، سريع الطيرة صعب حجاب القبة إن حاج فغير منزور[6] وإن نوزع غير مقهور، وقد بينت لك كليهما فقالت: أما الأول: فسيد مضياع لكريمته موات لها فيما عسى أن

(1) النجيب: الكريم، الندب: السريع في قضاء الحاجة، الأريب: العاقل.
(2) يعني أنه أصيل في الحسب والنسب، ولكنه من خفته تبدو عدم رزانته.
(3) الأسجاح: السهولة والسماحة، والشيمة: الخلق والطبيعة.
(4) الأرومة: الأصل، الأهل هنا: الأسرة.
(5) أسهل: سار بهم في طريق سهل وعكسه توعر.
(6) الطيرة: الغضب، القبة: الخيمة، غير منزور المراد قوي الحجة.

تعتص[1] أن تلين بعد إبائها وتضيع تحت خبائها إن جاءته بولد أحمقت وإن أنجبت فعن خطأ ما أنجبت، اطو ذكر هذا عني ولا تسمه لي. وأما الآخر: فبعل الحرة الكريمة إني لأخلاق هذا لوامقة[2] وإني له لموافقة وإني لآخذة بأدب البعل مع لزوم قبتي وقلة تلفتي وإن السليل بيني وبينه لحري[3] أن يكون المدافع عن حريم عشيرته الذائد عن كتيبتها المحامي عن حقيقتها المثبت لأرومتها غير مواكل ولا زُمَّيْلٍ عند صعصعة الحروب[4] فمن هو؟ قال ذاك أبو سفيان بن حرب قالت: فزوجنيه ولا تلق إلقاء السلس ولا تسمه سوم الضرس ثم استخر الله في السماء يخر لك في القضاء.

وسألت امرأة بعض النساء عن الزوج فأجبنها بما يحملن من صفات يتمنينها حيث قالت الأولى: الزوج عز في الشدائد وفي الخطوب مساعد إن غضبت عطف وإن مرضت لطف، وقالت الثانية الزوج شعاري حين أصرد ومتكىء حين أرقد

(1) تعتص: تشتد.
(2) وامقة: محبة حباً شديداً.
(3) السليل: الولد، وحرى خليق.
(4) مواكل: متواكل. زميل: جبان. الصعصعة: الاضطراب.

وأنسى حين أفرد، وقالت الثالثة: الزوج لما عناني كاف ولما شفني شاف يكفيني فقد الآلاف. وحين طلبت منهن البحث عن زوج فيه مثل هذه الصفات تفرقن للبحث عنه ثم رجعن لتصف كل منهن الزوج الذي لقيت فقالت الأولى: هو غيث في المحل وثمال في الأزل مفيد مبيد يصلح النائر وينعش العائر[1] ويغمر الندى ويقتاد الأبي عرضه وافر حسبه[2] باهر غض الشباب طاهر الأثواب. وقالت الثانية: إنه مصامص النسب الكريم الحسب كامل الأدب غزير العطايا مألوف السجايا مقتبل الشباب خصيل الجناب أمره ماض وعشيره راض[3].

وقالت الثالثة: وجدته كثير الفوائد عظيم المرافد يعطي قبل السؤال وينيل قبل أن يستنال في العشيرة معظم وفي الندى مكرم جم الفواضل كثير النوافل بذال أموال محقق آمال كريم أعمام وأخوال[4].

---

(1) المحل: الجدب، مثال: غياث، الأزل: الضيق والشدة، مفيد مبيد أي يكسب وينفق كثيراً. النائر: العداء والبغضاء، ينعش العائر أي يقيله من عثرته أي يسانده.

(2) الندى: المجالس الأبي: القوي الجموح كناية عن القوة.

(3) مصامص: خالص من كل شائبة.

(4) المرافد: العطايا ينيل/ يعطي. الفواضل: الخصال الفاضلة.

هذا هو المجال الفكري الذي كانت عليه المرأة العربية الأولى والتي شهد التاريخ أن اختياراتها هذه أثمرت لها أبطالاً عظاماً فتحوا الممالك وأقاموا الحضارات ونشروا الدين وأظهروه ودانت لهم الرقاب، ولست بقادر على المقارنة بين فتاة الأمس وفتاة اليوم فالبون واسع والمقارنة ربما تقودنا إلى ذكر حالنا بالأمس وحالنا اليوم وهو لعمري ما يثير المشاعر ويدمي الجوارح، ولذلك فإني سأدع المقارنة لأشير إلى أن المجال الفكري الرائع الذي تحلت به فتاة الأمس لم يظهر أثره فقط في اختيار الزواج وإنما تعداه لذكر المسكن والملبس والاهتمام بالأولاد وتربيتهم وخوض غمار المعارك والأهوال من أجل المبادىء والمثل والقيم ومن أجل الحياة الحرة الكريمة وتمتلىء كتب الأدب والتاريخ بالكثير من هذه الصور الرائعة التي نحن في أمس الحاجة إليها لتذكير فتاة اليوم بها لعلها تكون الأنموذج الذي يحتذي وليحل محل النماذج الزائفة التي نسعى للتعلق بها في عالمنا المعاصر.

ويجدر بنا في الختام أن نشير إلى بعض النماذج التي

نرى أنها جديرة بالتمعن والدراسة والتوقف عند صور من حياتهن، ودعوتنا هذه ليست من أجل أن تكون هذه النماذج أسوة في ذواتهن فهن في النهاية بشر يخطىء ويصيب، ولكن الدعوة مكرسة للنظر في رؤيتهن للحياة وموقفهن من قضاياها ومبتغاهن منها فهنا فقط موضع العبرة.

وأول هذه النماذج فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ المرأة العابدة الزاهدة، التي مما يروى عنها: (أن ولدها الحسين أصيب برمد في عينيه، فنذرت لربها أن تصوم ثلاثة أيام إن منحه الله نعمة الشفاء، وشفي الحسين. ورفعت فاطمة نذرها لربها وبدأت صوم أول يوم، وأعدت لإفطارها رغيفاً من الشعير وطرق بابها مسكين فآثرته بالرغيف على نفسها وأفطرت على الماء، وصامت الزهراء اليوم الثاني وأعدت نفس ما أعدته بالأمس فطرق بابها يتيم سائل فأعطته ما عندها. وطرق في اليوم الثالث أسير حرب فأعطته طعامها راضية سعيدة عاملة على إرضاء الله وحده غير منتظرة من الناس جزاء ولا شكراً وفي ذلك نزل قوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۞ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ۞ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ۞ فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ

ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا * وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا۟ جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾[1].

ونذكر في هذا المقام أيضاً البطلة المسلمة الشجاعة الصبورة أسماء بنت أبي بكر الصديق التي سماها رسول الله ﷺ بذات النطاقين، نذكرها في شبابها وهي تخاطر بنفسها حاملة الزاد والماء للرسول ﷺ وأبيها أبي بكر عند هجرتهما من مكة إلى المدينة وهي مهمة لو ضبطها المشركون متلبسة بها لكان عقابها شديداً ولكنه الفداء والتضحية للدعوة وصاحبها ومما يسجلها لها التاريخ أن قريشاً اشتمت في تكرر خروجها ما يفيد بأن وراءها أمراً تخفيه وحينها داهمها أبو جهل وهي على مقربة من الغار وحاول هو ومن معه انتزاع سرها ولكن دون فائدة فما كان من أبي جهل إلا أن لطمها بقوة حتى مزق قرطها وأسقطها على الأرض باكية[2]، ونذكرها أيضاً في شيخوختها حين قدم إليها الحجاج بعد أن قتل ولدها عبد اللّه فسخرت منه وقالت له كلاماً أرهبه وحطم كبرياءه ورفضت أن تطلب منه قضاء حاجة لها رغم

(1) سورة الإنسان، الآيات: 8 ـ 12.

(2) المصدر السابق/ ص173.

عرضه عليها ذلك عدة مرات، وعندما أراد أن يترفع عليها بأن قال لها: (لقد شرفتك بحضوري) قالت له: (لقد شرفنا الله ورفع من قدرنا قبل أن تأتي أنت إلى الدنيا.. وما كانت زيارة الحجاج لترفع من قدر أسماء بنت أبي بكر)[1].

ونذكر هنا أيضاً الخنساء بنت عمرو النخعية التي دعت أبناءها الأربعة حين اجتماع الناس بالقادسية وقالت لهم: (يا بني إنكم أسلمتم طائعين وهاجرتم وما نبت بكم الدار ولا اقتحمتم ألسنة ولا أراد لكم الطمع، والله الذي لا إلٰه إلا هو إنكم لبنو رجل واحد كما أنكم بنو امرأة واحدة، ما خنت أباكم ولا فضحت خالكم ولا غيرت نسبكم ولا وطأت حربكم ولا أبحت حماكم فإذا كان غداً فاغدوا لقتال عدوكم مستنصرين الله مستبصرين فغدوا وقاتلوا)[2].

ونذكر أيضاً امرأة من الكوفة تدعى أم حسان دخل عليها سفيان الثوري يوماً فلم يلق في بيتها غير قطعة حصير سيئة الحال فقال لها: «لو كتبت إلى بعض بني أعمامك لغيروا من

(1) المصدر السابق/ ص175.
(2) أحكام النساء/ لابن الجوزي/ دار الكتب العلمية/ بيروت/ ص136.

سوء حالك، فقالت: يا سفيان قد كنت في عيني أعظم وفي قلبي أكبر منذ ساعتك هذه. أما أني لم أسأل الدنيا من يملكها فكيف أسأل من لا يملكها يا سفيان والله ما أحب أن يأتي على وقت وأنا متشاغلة فيه عن الله بغير الله فبكى سفيان»[1].

وممن نذكر في هذا المجال نسيبه بنت كعب بن عوف المازنية الأنصارية الصحابية البطلة الشجاعة التي سطر لها التاريخ صوراً لامعة من البطولة والتضحية، فقد شهدت أحداً والحديبية وخيبراً وحنيناً، وكانت حين تخرج للقتال تقوم بسقاية الجرحى والمقاتلين، وأبلت يوم أحد بلاء حسناً وجرحت اثني عشر جرحاً وكانت ممن ثبت مع رسول الله حين تراجع الناس، وحضرت حرب اليمامة فقاتلت قتال الأبطال وقطعت يدها وجرحت[2].

وحين نمر على العصر الحديث فإننا نقف إجلالاً لبطلاتنا العربيات اللواتي خلدهن التاريخ العربي والإنساني نتيجة دورهن في مقاومة الظلم والاستعباد والاستعمار فكن علامات

---

(1) المصدر السابق/ ص143.
(2) الأعلام/ الزركلي/ ج8/ ص234.

بارزة في طريق التحرر العربي وشارات مضيئة في تاريخ المرأة العربية الحرة الشريفة، ويأتي على رأس هؤلاء المناضلة الجزائرية جميلة بوحيرد وكفاحها المرير ضد الفرنسيين، والمناضلة العربية اللبنانية سناء محيدلي وشجاعتها التي لا مثيل لها في نسف قوافل الأعداء وامداداته، وغير هاتين كثير في تاريخنا المضيء، المئات بل الآلاف من الأمثلة في كل مكان ممن صغرت الحياة في نفوسهن، وتطلعن إلى معالي الأمور وأشرفها، أمثلة كثيرة ممن تحررن من سلطان شهواتهن وضحين بشبابهن وسعادتهن في سبيل أن تسعد هذه الأمة وأن تحافظ على كرامتها وعزها.

إن النماذج التي قدمت لسن بالشواذ في تاريخ أمتنا، ولا يحسبن أحدٌ أن إعراضهن عن الدنيا وزخارفها كان بسبب عدم القدرة على الوصول إليها، ليس ذلك بصحيح ولكن أمثال هؤلاء كان بوسعهن لبس الحرير والديباج كغيرهن ممن خلدن إلى الراحة وعشن على هامش الحياة ولكنهن عشن لهدف وغاية وتطلعن إلى مثل ومبادىء فضحين من أجلها واستشهدن في سبيلها.

مثل هذه النماذج لا نجدها في مجتمعات الحضارة المادية التي تحاكيها فتاتنا المسلمة المعاصرة، فلقد غشيت هذه المجتمعات ظواهر الموضة والأزياء وعمها الاهتمام بالمظهر والإسراف في طلاء الجسد بكل ما يخدع أعين الناظرين، وحين تتقشع صور الطلاء البراقة تتكشف صورة هذه المرأة التي نقلدها على حقيقتها مظهرة وجهاً آخر يختلف عن سابقه معبراً بذلك عن الحقيقة التي تخفيها وراء زينتها وهي الضياع والتشرد والتشرذم وعدم القدرة على إثبات الذات وعلى الصمود أمام المحن والأزمات ليتم لها بعد ذلك الانزواء في دروب الأزقة والشوارع المظلمة التي تفقد فيها ذاتها وأنوثتها وكرامتها.

وأخيراً فإننا محتاجون جميعاً ـ رجالاً ونساءً ـ إلى وقفة تأمل مع النفس لنرى أين نحن إن كنا نسعى إلى صنع حضارة وكتابة تاريخ، فالتاريخ والحضارة لا يصنعهما إلا أصحاب الأصالة الذين يُتْبَعُونَ ولا يَتَّبِعُون.

والله من وراء القصد. . .

خاتمة

هذه بعض قضايا المرأة وقد ناقشتها بروح متحررة من كل تعصب وهوى ودون أية تأثيرات، وكان القصد، من مناقشتها هو التذكير بما نظن أنه الأقرب إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ الصحيحة، ولم نجعلها ملزمة أو نلح في الدعوة إليها ولذلك سميتها تأملات راجياً أن لا تخرج عن إطار التأمل، وعلى كل حال فإن كنت أصبت حقيقة فهذا حسبي وإن كان العكس فيكفيني أنني أصبت أجر الاجتهاد ويغفر الله لي في ما عدا ذلك. والله أسأل التوفيق لي ولكل من قال كلمة صدق أراد بها وجه الله تعالى إنه سميع مجيب.

المراجع

1 ـ القرآن الكريم.
2 ـ الجامع لأحكام القرآن/ القرطبي.
3 ـ روح المعاني/ الألوسي.
4 ـ التحرير والتنوير/ محمد الطاهر بن عاشور.
5 ـ محاسن التأويل/ القاسمي.
6 ـ المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها/ عبد الله عفيفي.
7 ـ هذه الشجرة/ عباس العقاد.
8 ـ أحكام النساء/ ابن الجوزي.
9 ـ عمل المرأة وموقف الإسلام منه/ عبد الرب نواب الدين.
10 ـ وضع المرأة في الإسلام/ محمد الدواليبي.
11 ـ المرأة في الإسلام/ د. علي وافي.
12 ـ في سبيل ارتقاء المرأة/ روجيه غارودي.
13 ـ أحكام المرأة في الفقه الإسلامي/ د. أحمد الكردي.
14 ـ المرأة وحقوقها، في الإسلام/ مبشر الحسيني.

15 ـ الفكر الإسلامي والمجتمع المعاصر/ د. ومحمد البهي.
16 ـ مفتريات على الإسلام/ أحمد جمال.
17 ـ تفسير سورة النور/ أبو الأعلى المودودي.
18 ـ محاضرات في الثقافة الإسلامية/ أحمد جمال.
19 ـ الأسرة والمجتمع/ د. علي وافي.
20 ـ شروط النهضة/ مالك بن نبي.
21 ـ الإسلام في مواجهة الماديين والملحدين/ عبد الكريم خطيب.
22 ـ المرأة في القرآن/ عباس العقاد.
23 ـ المرأة بين الفقه والقانون/ د. مصطفى السباعي.
24 ـ قولي في المرأة/ مصطفى صبري.
25 ـ المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية/ مركز دراسات الوحدة العربية.
26 ـ النساء في القرآن/ عبد المنعم الهاشمي.
27 ـ الأعلام/ خير الدين الزركلي.

الفهرس

لا بـد أن نعترف أولاً بـأن المرأة لم تـنل مكانتـها اللائقة بها كإنسان والتي أرادها الله حيث أصابها الظلم والقهر والتسلط طوال فترات التاريخ الإنساني، وكـان ذلك من خـلال نظرة المجتمعـات المختلفة إليها نظرة دونية.



جمعية الدعوة الإسلامية العالمية